

# اللّٰهُ صَرَّفَ الْأَنْبِيَاءَ

لِبَيْانِ

لِلْأَدْمَمَةِ الْأَرْبَعَةِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِّ

تألِيف فضيلَةِ الشَّيخِ

أَبْيَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَوزِيَّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَسْرَى



تليفون : ٠٦-٧٤٤٤٤٣٥ / فاكس : ٠٦-٧٤٢٤٠٩٤  
ص.ب : ٢٨٨ - عجمان - ا.م.م.  
E-mail : furqan1@emirates.net.ae  
[www.furqanalalsafia.com](http://www.furqanalalsafia.com)

# النَّصْرُ لِلشَّيْخِ

بِبِشَارَ

لِلْأَذْمَةِ الْأَرْبَعَةِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَ

حقوق الطبع محفوظة  
الطبعة الأولى

١٤٢٢ - ٢٠٠٢ م



تليفون : ٠٦-٧٤٤٤٤٣٥ / فاكس : ٠٦-٧٤٢٤٠٩٤

ص.ب : ٢٠٢٨٨ - عجمان ، إ.ع.م.

E-mail : furqan1@emirates.net.ae  
www.furqanalalsalafia.com

سلسلة  
من شعارات أهل الحديث  
(٤٥)

# النَّصْرُ لِلَّهِ

بِسْمِ اللَّهِ

لَا إِلَهَ مِنْدَدُواهُ إِلَّا هُوَ

تألِيف فضيله الشنقيطي

أبو عبد الرحمن فوزي بن عبد الله بن محمد الأثرى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عَوْنَكَ يَا رَبَّ يَسْرَرَ

### مقدمة الكتاب

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ  
بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا  
مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.  
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَ إِلَّا  
وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ . آل عمران الآية [١٠٢].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ  
وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي  
تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴽ . النساء الآية [١].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا  
يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَعْفُرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ  
فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴽ . الأحزاب الآية [٧١ - ٧٠].

أَمَّا بَعْدُ ، ،

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهَدِيِّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ  
بِدُعَةٍ ، وَكُلُّ بِدُعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .

## النصر الحثيث لبيان أن الأئمة الأربعة من أهل الحديث

لقد أنعم الله عز وجل على المسلمين بعلماء ربانيين ، قاموا بنشر العلم ، والدعوة إلى التمسك بالسنة ، وحاربوا الجهل ، وحدروا من البدع ، فجعلهم الله من حملة دينه وناشريه ، وورثة علم نبيه وناقليه ، فكان لهم حق على من جاء بعدهم أن يوقرهم ويُجلُّهم ويَدْعُو لهم ويُنافِح عنهم إن امتدت يد السوء بالطعن فيهم <sup>(١)</sup>.

ومن هؤلاء العلماء الربانيين الأئمة الأربعة ( الإمام أبو حنيفة والإمام مالك والإمام الشافعي والإمام أحمد ) رحمهم الله .

ولله در ابن القاسم رحمه الله وهو يبيّن فضل الأئمة الأربعة فقال : (فضل الأئمة الأربعة وكذا غيرهم من أئمة الدين ، ووجوب توقيرهم واحترامهم والتحذير من بغضهم وأذاهم ، قد تظافرت به الآيات وصحيح الأخبار والآثار ، وتواترت به الدلائل العقلية والنقلية وتوافقت ، وهم أهل الفضل علينا ، ونقلوا الدين إلينا ، وعوّل جمهور المسلمين على العمل بمذاهبهم من صدر الإسلام إلى يومنا هذا ، بل لا يعرف العلم إلا من كتبهم ولم يحفظ الدين إلا من طريقهم ، فيجب احترامهم وتوقيرهم والاعتراف بقدرهم وتحسين الظن بهم فهم من خيار الأمة ، وخلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم ، ومعرفة أقوالهم سبب للإصابة ومعرفة الحق) <sup>(٢)</sup>. اهـ

١) انظر ( المقلدون والأئمة الأربعة ) لأبي عبد الرحمن معاشة [ص ٥] .

٢) انظر حاشية الروض المربع [ج ١ ص ٢٠٠-٢٠٩]

ثم إن الناس افترقوا في كيفية توقير واتباع هؤلاء الأئمة الأربع فأهل الحديث قالوا : إن توقيرهم واتباعهم هو العمل بوصاياتهم والسير عليها ، ووصاياتهم هي أننا نأخذ بأقوالهم التي أصابوا فيها ونترك ما أخطأوا فيه ثم إن علينا بعد هذا كله أن نلتمس لهم الأعذار فيما أخطأوا فيه ولا نشنع عليهم .

وقال آخرون من أهل التقليد والتعصب : إن فعلمكم هذا يعتبر نقيصة من قدرهم وحطّا من منزلتهم ، فأخذوا يقلدونهم في جميع أقوالهم ولا يفرقون بين الصواب والخطأ فوقعوا في مخالفة وصايا الأئمة الأربع رحمهم الله ووقعوا في بدعة التعصب المذهبي التي أضرت بالعباد والبلاد <sup>(١)</sup> .

فإن من يطلع على مناقشات أتباع المذاهب المتعصبة واختلافاتهم لا يشك أن (فتنة التعصب المذهبى) <sup>(٢)</sup> من عوامل انحطاط المسلمين وتأخرهم ؛ لأنها مسحت عقولهم ؛ فأصبحوا لا يفكرون إلا بعقول غيرهم ، في حين أن الأئمة وتلاميذهم الأوائل رحمهم الله لم يتغصّبوا لأقوالهم تعصّب الأتباع الذين نسوا حظاً مما أوصاهم أئمته به ؛ فأغرى الشيطان بينهم العداوة والبغضاء

١) انظر (المقلدون والأئمة الأربع) لأبي عبد الرحمن معاشرة [ص ٦] .

٢) كذلك (فتنة التعصب الحزبي) من عوامل انحطاط المسلمين وتأخرهم ؛ لأنها مسحت عقول الحزبيين ؛ فأصبحوا لا يفكرون إلا بعقول رؤوسهم المتعالجين ، وهذه الحقيقة الحزبية أدركها كثير من العلماء الربانيين وطلبة العلم المتمكّنين في هذا العصر ، فكتبوا عنها تحذيراً منها فأجادوا وأفادوا والله الحمد والمنة .

فأوقدوا نار حرب أطفأها الله ، بل أعرضوا عن أقوال الأئمة المجتهدين ، وغضوا بالنواخذ على افتراضات المتأخرین الذين لم يبقوا من المذاهب إلا الاسم <sup>(١)</sup> .

هذه الحقيقة أدركها كثیر من العلماء الربانیین وطلبة العلم المتمکنین على مر العصور فكتبوا عنها فأجادوا وأفادوا ...

وهذه الرسالة الميسرة المباركة - إن شاء الله - جمعت فيها أقوال أهل العلم الربانیین في بيان حقيقة ما عليه الأئمة الأربع رحمهم الله تعالى من تمسکهم بالكتاب والسنّة على فهم منهج أهل الحديث توحیداً وعقيدة وتشريعاً وحدیثاً وفقهاً ودعوة ومنهجاً ... يصطدم بتحجر المقلدين المتعصبين ، الذين يظنون أن في تبیین الفقه بالدلیل من الكتاب والسنّة ، وبيان ما أخطأ فيه الأئمة الأربع وكذا غيرهم من أئمة الدين في اجتهادهم وبيان الراجح من المرجوح من أقوالهم ، تنقیصاً من شأن الأئمة رحمهم الله تعالى ، ولذلك يقومون بالتشویش والتهویش والکید والمکر <sup>(٢)</sup> ليلاً ونهاراً <sup>(٣)</sup> على دعوة

(١) انظر ( هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان ) للمعصومي [ص ٥- مقدمة الشيخ سليم الهلالي ] .

(٢) قال تعالى : « وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ لِلَّهِ إِلَّا بِأَهْلِهِ ». سورة فاطر آية [٤٣] .

وقال تعالى : « وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ حَمِيطٌ ». سورة آل عمران آية [١٢٠] .

وقال تعالى : « وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ ». سورة الأنبياء آية [٧٠] .

وقال تعالى : « وَمَكَرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ ». سورة فاطر آية [١٠] .

(٣) قال تعالى « بَلْ مَكَرُ الَّيْلِ وَالنَّهَارِ ». سورة سبا آية [٣٣] .

الكتاب والسنّة ، زاعمين أنها دعوة لإلغاء فقه الأئمة الأربع وغيرهم من  
أئمة الدين ! ! ... اللهم غفرا .

يقول ابن القيم رحمه الله في الروح [ص ٤٢٢] في توضيح ذلك : ( والفرق  
بين تجريد مُتابعة المعصوم صلى الله عليه وسلم وإهادار أقوال العلماء  
والغائها :

أن تجريد المتابعة أن لا تُقدّم على ما جاء به قول أحد ولا رأيه كائناً  
من كان ، بل تنظر في صحة الحديث أولاً ، فإذا صح لك نظرت في معناه  
ثانياً ، فإذا تبين لك لم تَعْدِل عنده ولو خالفك من بين المشرق والمغرب ،  
ومعاذ الله أن تتفق الأمة على مخالفة ما جاء به نبيها صلى الله عليه صلى الله  
عليه وسلم ، بل لابد أن يكون في الأمة من قال به ، ولو لم تعلم فلا تجعل  
جهلك بالسائل به حجة على الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، بل اذهب إلى  
النص ولا تَضْعُف واعلم أنه قد قال بهسائل قطعاً ، ولكن لم يصل إليك .  
هذا مع حفظ مراتب العلماء وموالاتهم واعتقاد حرمتهم وأمانتهم  
واجتهادهم في حفظ الدين وضبطه ، فهم دائرون بين الأجر والأجرين  
والغفرة .

ولكن لا يُوجِب هذا إهادار النصوص وتقديم قول الواحد منهم عليها  
لشبيهة أنه أعلم بها منك ، فإن كان كذلك فمن ذهب إلى النص أعلم به منك  
فهلاً وافقته إن كنت صادقاً .

فمن عرض أقوال العلماء على النصوص وزنها بها ، وخالف منها ما خالف النص ، لم يهدر أقوالهم ، ولم يهضم جانبهم ، بل اقتدى بهم ، فإنهم كلهم أمروا بذلك، فمتبعهم حقاً من امتنى ما أوصوا به ، لا من خالفهم ، فخلافهم في القول الذي جاء النص بخلافه أسهل من مخالفتهم في القاعدة الكلية التي أمروا ودعوا إليها من تقديم النص على أقوالهم .

ومن هنا يتبيّن الفرق بين تقليد العالم في كل ما قاله ، وبين الاستعانة بفهمه والاستضاءة بنور علمه ، فال الأول يأخذ قوله من غير نظر فيه ولا طلب لدليله من الكتاب والسنة ، بل يجعل ذلك كالحبل الذي يُلقيه في عنقه يقلده به ، ولذلك سمي تقليداً بخلاف من استعان بفهمه واستضاء بنور علمه في الوصول إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، فإنه يجعلها بمنزلة الدليل الأول ، فإذا وصل إليه استغنى بدلاته عن الاستدلال بغيره). اهـ

حتى زعموا أن كل قول في الدين صدر عن إمام أو عالم فهو حق لأنه من الدين ... وبذلك أصبح الدين عند أولئك واسع سعة كل الفتاوى والأراء والأفكار والأقوال والأفعال التي صدرت عن مجتهدين ، وعند المقلدة أن كل هذه الأقوال صواب يجوز للمسلم أن يأخذ أي رأياً منها وأن يعمل به ، ووسع المقلدة الاجتهاد أيضاً حتى شمل الأصول والفروع ! ! ... اللهم غفرا .

فغير أهل التقليد الأعمى سُنَّةِ الْأَئمَّةِ الْأَرْبَعَةِ ، والطريق المستقيم إلى الطرق المعوجة حباً في الملك والدنيا والمال ومحافظةً على مناهجهم المخالفة للكتاب والسنة ومحافظة على مقصودهم ... وتغطية لبعض اعتمادهم المزاجة في العلم الشرعي ... وتجعلهم بالدليل ... وعدم معرفتهم بالراجح والمرجوح ولذلك يقلدون ! ! ! .

وتجد الواحد منهم بدون حياء يقول : أنا حنفي مذهبًا والماتريدي عقيدة ! ! ! ... والثاني يقول : أنا المالكي مذهبًا والصوفي عقيدة ! ! ! ... والآخر يقول : أنا الشافعي مذهبًا والأشعري عقيدة ! ! ! ... وهكذا .. وأنت إذا تدبرت تلك الكلمات وجدت لها أمور خارجية مقصودة .. ظاهرها ترك الكتاب والسنة ... والإقبال على الدنيا والمال والعصبية المذهبية اللهم سلم سلم .

قال ابن القيم رحمه الله في إعلام الموقعين [ج ١ ص ٧] عن التقليد والمقلدين :

( قاله إنها فتنه عممت فأعممت ، ورمت القلوب فأصمت ، ربا عليها الصغير ، وهرم فيها الكبير ، واتخذ لأجلها القرآن مهجوراً ، وكان ذلك بقضاء الله وقدره في الكتاب مسطوراً ، ولما عممت بها البلية ، وعظمت بسببها الرزية ، بحيث لا يعرف أكثر الناس سواها ، ولا يعدون العلم إلا إياها طالب الحق من مظانه لديهم مفتون ، ومؤثره على ما سواه عندهم مغبون . نصبوا من خالفهم في طريقتهم الحبائل وبغوا له الغوائب ، ورموا

في موسى ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ  
الْفَسَادَ﴾<sup>(١)</sup>.

ورحم الله ابن القيم حيث قال بعد ذكر صفات المسترشد : ( ثم خلف من  
بعدهم خُلُوفٌ فرَّقوا دينهم ، وكانوا شيئاً كل حزب بما لديهم فرHon ،  
وقطعوا أمرهم بينهم زبراً وكُلُّ إلى ربهم راجعون ، جعلوا التعصيب  
للمذاهب ديانتهم التي بها يدينون ، ورؤوس أموالهم التي بها يتّجرُون  
وآخرون منهم قنعوا بمحض التقليد وقالوا إنا وجدنا أباعنا على أمة وإننا  
على آثارهم مقتدون ، والفريقان بمعزل عمما ينافي اتباعه من  
الصواب وليس الحق يقلو عليهم ﴿لَيْسَ بِأَمَانِكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ  
الْكِتَابِ﴾<sup>(٢)</sup>. اهـ

وقال ابن بدران رحمة الله في العقود الياقوتية [ص ٤٨] : ( فالآهواه متى  
حلت ب أصحابها أخذته عن الحق وجعلت الباطل سارياً في لحمه ودمه ، فإذا  
خالطه أحد حصلت له العدوى منه ) . اهـ

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمة الله في قرة الموحدين [ص ٢٦] :  
(أن من فعل شيئاً سئلاً عن مستنته في فعله هل كان مقتدياً أم لا ، ومن لم  
يكن معه حجة شرعية فلا عذر له بما فعله ، ولهذا ذكر ابن عبد البر  
الإجماع على أن المقلد ليس من أهل العلم فتفطن لهذا) . اهـ

١) سورة غافر آية [٢٦].

٢) سورة النساء آية [١٢٣].

ورحم الله الحافظ الطحاوي لقد سئل عن مسألة فأقى على خلاف مذهب أبي حنيفة ، فقال له أبو عبيد المطلب بحربيه : ما هذا قول أبي حنيفة ؟ فقال الطحاوي : أيها القاضي أوَكُلَّ ما قاله أبو حنيفة أقول به ؟ فقال حربيه : ما ظننتك إلا مقلداً ، فقال الطحاوي : وهل يقلد إلا عصبي ؟ فقال حربيه : أو غبي. قال فطارت هذه الكلمة بمصر حتى صارت مثلاً وحفظها الناس <sup>(١)</sup>.

فالتقليد ممنوع بالكتاب والسنّة والعقل والفطر السليمة ، ولكن النفوس الأمارة بالسوء والهوى المُضل والشيطان المُغوي والتقليد الأعمى تسيطر على عقل الإنسان فيعمى عن الحق فيضر نفسه ويهدّى نفسه ويعذب نفسه بنفسه فيفعل بنفسه ما لا يفعله الأعداء به وكما قيل :

ما يبلغ الأعداء من جاهم	ما يبلغ الجاهم من نفسه <sup>(٢)</sup>
وقد تصدّى لكشفهم أهل العلم في كل زمان ومكان والله الحمد والمنة <sup>(٣)</sup> .	
وإنني لأسأل الله تبارك وتعالى أن ينفع بهذا العمل المسلمين الذين لا يقدمون بين يدي الله ورسوله أمراً ليမتتشقاوا <sup>(٤)</sup> حُسَامُ الْعِلْمِ ، وهو :	
الْعِلْمُ قَالَ اللَّهُ قَالَ رَسُولُهُ	قَالَ الصَّحَابَةُ لَيْسَ بِالتَّمَوِيهِ
مَا الْعِلْمُ نَصْبُكَ لِلْخَلَافَ جَهَالَةُ	بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ رَأْيِ فَقِيهٍ

١) انظر لسان الميزان لابن حجر [ج ١ ص ٢٠٨].

٢) انظر تذكرة من اتقى للشيخ عبد الله الجار الله [ص ٢٣].

٣) وقد أوضحت ذلك في كتابي (الجوهر الفريد في نهي الأئمة الأربع عن التقليد) والله الحمد والمنة.

٤) أي يتجاوزوا طرف العلم وأصله.

ويتسنّمُوا <sup>(١)</sup> غارب الحق ، وهو :

الْحَقُّ مَعْرِفَةُ الْهُدَى بِدَلِيلِهِ  
مَا ذَاكَ وَالْتَّقْرِيبُ يَسْتَوِيَانِ

لينفوا عن الدين تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل  
الجاهلين ، وتعصب المقلدين ، الذين اتخذوا هذا القرآن عضين <sup>(٢)</sup> ، وفرقوا  
دينهش شيئاً فكانوا عزيزين <sup>(٣)</sup> . قال تعالى : ﴿ قَدْ بَيَّنَا لَكُمُ الْآيَاتِ  
إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ <sup>(٤)</sup> .

والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله .

أبو عبد الرحمن الأثري



١) أي يستطعوا غارب الحق .

٢) أي فرقة .

٣) أي جماعات .

٤) سورة آل عمران آية [١١٨] .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
رَبِّ الْيَسْرِ وَلَا تُعَسِّرْ  
تَهْبِيد  
مَنْ هُمْ أَهْلُ الْحَدِيثِ

هُمْ مَنْ نَهَجَ نَهَجَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ ، فِي التَّمْسِكِ  
بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْعُضُّ عَلَيْهِمَا بِالنَّوَاجِذِ ، وَتَقْدِيمِهِمَا عَلَى كُلِّ قَوْلٍ وَهُدَىِ ،  
سَوَاءٌ فِي الْعَقَائِدِ أَوِ الْعِبَادَاتِ أَوِ الْمَعَامِلَاتِ أَوِ الْأَخْلَاقِ أَوِ السِّيَاسَةِ وَالْاجْتِمَاعِ .  
فَهُمْ ثَابِتُونَ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ وَفَرْوَعَهُ ، عَلَى مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ وَأَوْحَاهُ عَلَى  
عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
وَهُمُ الْقَائِمُونَ بِالدُّعَوَةِ إِلَى ذَلِكَ بِكُلِّ جَدٍّ وَصَدْقٍ وَعِزْمٍ .  
وَهُمُ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعِلْمَ النَّبَوِيَّ ، وَيَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ ،  
وَانتِهَالَ الْمُبْطَلِينَ ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ .  
فَهُمُ الَّذِينَ وَقَفُوا بِالْمَرْصَادِ لِكُلِّ الْفَرَقِ الَّتِي حَادَتْ عَنِ الْمَنْهَجِ الإِسْلَامِيِّ .  
كَالْجَهَمِيَّةِ ، وَالْمَعْتَزَلَةِ ، وَالْخَوارِجِ ، وَالرَّوَافِضِ ، وَالْمَرْجَيَّةِ ، وَالْقَدْرِيَّةِ ،  
وَكُلِّ مَنْ شَذَّ عَنْ مَنْهَجِ اللَّهِ ، وَاتَّبَعَ هُوَاهُ ، فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ ، لَا تَأْخُذُهُمْ  
فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَّ .

## النصر الحديث لبيان أن الأئمة الأربع من أهل الحديث

هم الطائفة التي مدحها رسول الله صلى الله عليه وسلم وزكاها بقوله : ( لَا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى تقوم الساعة ) <sup>(١)</sup>.

هم الفرقة الناجية الثابتة على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه. الذين ميزهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحددهم ، عندما ذكر أن هذه الأئمة ستفترق إلى ثلث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ، فقيل :

من هم يا رسول الله ؟ قال : ( من كان على ما أنا عليه وأصحابي ) <sup>(٢)</sup>.

لا نقول ذلك مبالغة ولا دعاوى مجردة ، وإنما نقول الواقع الذي تشهد له نصوص القرآن والسنة ، ويشهد له التاريخ ، وتشهد به أقوالهم ، وأحوالهم ، ومؤلفاتهم <sup>(٣)</sup>.

هم الذين وضعوا نصب أعينهم قول الله تعالى : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِجَبَلٍ اللَّهُ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ <sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> أخرجه مسلم في صحيحه [ ج ٣ ص ١٥٢٣ ] وأبو داود في سننه [ ج ٤ ص ٤٥٠ ] والترمذى في سننه [ ج ٤ ص ٥٠٥ ] وابن ماجه في سننه [ ج ١ ص ٣ ] من حديث ثوبان رضي الله عنه .  
<sup>(٢)</sup> حديث حسن .

أخرجه الترمذى في سننه [ ج ٥ ص ٢٦ ] والحاكم في المستدرك [ ج ١ ص ١٢٨ ] والأجرى في الأربعين [ ص ١٤٣ ] من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما .  
والحديث له شواهد وطرق ذكرتها في كتابي ( الضوء البراق في تخريج حديث الانفراق ) والله الحمد والمنة .

<sup>(٣)</sup> وقد أوضحت ذلك في كتابي ( الأزهار المنثورة في تبيين أن أهل الحديث هم الفرقة الناجية والطائفة المنصورة ) والله الحمد والمنة .

<sup>(٤)</sup> سورة آل عمران آية [ ١٠٣ ] .

وقوله : «فَلَيَحْذِرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»<sup>(١)</sup> . فكانوا أشد بُعداً عن مخالفـة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبعدـهم عن الفتن .

وهم الذين جعلـوا منهجـهم : «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحْدُوْا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا»<sup>(٢)</sup> .

فقدـروا نصوص القرآن والـسنة حقـ قدرـها ، وعظـموها حقـ تعظـيمـها ، فقدمـوها علىـ أقوـالـ الناس جـمـيعـاً ، وقدـموا هـديـها علىـ هـديـ الناس جـمـيعـاً ، واحتـكمـوا إـلـيـها فيـ كلـ شـأنـ عنـ رـضـىـ كـامـلـ ، وصدـورـ منـشـحةـ ، بلاـ ضـيقـ ولاـ حـرجـ ، وسلـموـا لـهـ ولـرسـولـهـ القـسـليمـ الـكـامـلـ ، فيـ عـقـائـدـهـمـ وـعـبـادـاتـهـمـ وـعـامـلاـتـهـمـ .

همـ الـذـينـ يـصـدقـ فـيـهـمـ قـوـلـ اللهـ : «إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ»<sup>(٣)</sup> .

همـ بـعـدـ صـحـابـةـ رسولـ اللهـ جـمـيعـاـ - وـعـلـىـ رـأـسـهـمـ : الـخـلـفـاءـ الرـاشـدـونـ - هـمـ سـادـةـ التـابـعـينـ وـعـلـىـ رـأـسـهـمـ : سـعـيدـ بـنـ الـمـسـبـ [ـتـ بـعـدـ ٩٠ـ هـ] وـعـرـوـةـ بـنـ الزـبـيرـ [ـتـ]

. [٥٩٤]

(١) سورة النور آية [٦٣] .

(٢) سورة النساء آية [٦٥] .

(٣) سورة النور آية [٥١] .

ثم أتباع التابعين وعلى رأسهم : مالك [ت ١٧٩ هـ] والأوزاعي [ت ١٥٧ هـ]  
وسفيان بن سعيد الثوري [ت ١٦١ هـ] وسفيان بن عيينة [ت ١٩٨ هـ].

ثم أتباع هؤلاء ، وعلى رأسهم : عبد الله بن المبارك [ت ١٨١ هـ] ووكيع بن الجراح [ت ١٩٧ هـ] ، والإمام محمد بن إدريس الشافعي [ت ٢٠٤ هـ].

ثم تلاميذ هؤلاء الذين سكوا منهجمين وعلى رأسهم : الإمام أحمد بن حنبل [ت ٢٤١ هـ] ، ويحيى بن معين [ت ٢٣٣ هـ] ...

ثم تلاميذهم كالبخاري [ت ٢٥٦ هـ] ومسلم [ت ٢٧١ هـ] ...

ثم من جرى مجردهم في الأجيال بعدهم ، كابن جرير [ت ٣١٠ هـ] ، وابن خزيمة [ت ٣١١ هـ] ، وعبد الغني المقطري [ت ٦٠٠ هـ] ، وابن قدامة [ت ٦٢٠ هـ] ، وابن تيمية [ت ٧٢٨ هـ] ...

وأقران هؤلاء في عصورهم ، ومن تلاهم واقتفى أثراهم في التمسك بالكتاب والسنّة ، إلى يومنا هذا .

هؤلاء الذين أعني بهم أهل الحديث <sup>(١)</sup>.

فإذا عرفنا ذلك ، ووعته قلوبنا ، وعَقِلْتُهُ أفهمانا ، لابد أن نعرف - بعد - كيفية سلوك هذا السبيل والرجوع إذ مُعْظَم الفرق المذهبية والحزبية تدعى هذه الدعوى ، دونما معرفة حقيقة كيفية سلوك هذه السبيل ، والرجوع إلى الحق ...

(١) انظر مكانة أهل الحديث للشيخ ربيع بن هادي المدخلي [ص ١٠-١٤].

وليس من شك أن النجاة من هذه الحالة المزرية الشديدة إنما تكون بالتمسك الصادق بالوحبيين الشريفين كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم على فهم السلف الأوائل.

عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ونحن جلوس على بساط : ( إنها ستكون فتنة ، قالوا : كيف نفعل يا رسول الله ؟ قال : فرد يده إلى البساط فأمسك به ، قال : تفعلون هكذا ، وذكر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما أنها ستكون فتنة ، فلم يسمعه كثير من الناس ، فقال معاذ بن جبل : تسمعون ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالوا : ما قال : يقول إنها ستكون فتنة ، قالوا : فكيف لنا يا رسول الله ؟ أو كيف نصنع ؟ قال : ترجعون إلى أمركم الأول ).

### حديث صحيح

أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار [ج ٣ ص ٢٢١] من طريق يحيى بن عبد الله ابن بكير قال حدثنا الليث بن سعد عن عياش بن عباس القتّباني عن بكر بن الأشج عن بسر بن سعيد حدثه أن أبا واقد به . قلت : وهذا سنه صحيح .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير [ج ٣ ص ٢٤٩] وفي المعجم الأوسط [ج ٨ ص ٢٩٤] من طريق عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد بهذا الإسناد . وأورده الهيثمي في الزوائد [ج ٧ ص ٣٠٣] ثم قال رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن صالح وقد وثق وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح .

## النصر الحيث لبيان أن الأئمة الأربعه من أهل الحديث

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ... ) .

أخرجه البخاري في صحيحه [ ج ١٩١ ص ١٩٥ ] ومسلم في صحيحه [ ج ٤ ص ١٩٦٣ ] والترمذي في سننه [ ج ٥ ص ٦٩٥ ] والنمسائي في السنن الكبرى [ ج ٣ ص ٤٩٤ ] وابن ماجه في سننه [ ج ٢ ص ٧٩١ ] وأحمد في المسند [ ج ١ ص ٤٣٨ ] والبزار في المسند [ ج ٥ ص ١٨٠ ] وابن حجر في الأمالى المطلقة [ ص ٦٣ ] والخطيب في تاريخ بغداد [ ج ١٢ ص ٥٢ ] والطبيالسي في المسند [ ص ٣٨ ] وأبو يعلى في المسند [ ج ٩ ص ٤٠ ] وابن حبان في صحيحه [ ج ٦ ص ٢٦٨ ] والطحاوى في مشكل الآثار [ ج ٣ ص ١٧٦ ] وفي شرح معانى الآثار [ ج ٤ ص ١٥١ ] والطبراني في المعجم الكبير [ ج ١٠ ص ٢٠٤ ] وابن أبي شيبة في المصنف [ ج ١٢ ص ١٧٥ ] والبيهقي في السنن الكبرى [ ج ١٠ ص ١٢٢ ] والشاشي في المسند [ ج ٢ ص ٢٢٠ ] والدارقطني في العلل [ ج ٥ ص ١٨٨ ] وأبو نعيم في الحلية [ ج ٢ ص ٧٨ ] من طرق عن إبراهيم عن عبيد السلماني عن عبد الله به .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : ( يا أيها الناس ، إنكم ستحذثون ويُحذَّثُ لكم ، فإذا رأيتم محدثاً فعليكم بالأمر الأول ) .  
وفي رواية ( فعليكم بالهدي الأول ) .

### أثر صحيح

أخرجه الدارمي في المسند [ ج ١ ص ٦١ ] والهروي في ذم الكلام [ ج ٣ ص ٢٠٢ ] والمرزوقي في السنة [ ص ٢٩ ] وابن بطة في الإبانة الكبرى [ ج ١ ص ٣٣٠ ] واللالكائي في الاعتقاد [ ج ١ ص ٧٧ ] من عدة طرق عن ابن مسعود به .

قلت : واسناده صحيح ، وقد صححه ابن حجر في الفتح [ج ١٣ ص

[٢٥٣]

فهذا سبيل الرجوع وطريق العودة ... التمسك بما كان عليه أهل  
القرون الثلاثة الفاضلة... فهم ثابتون في أصول الدين وفروعه على ما أنزله  
الله وأوحاه على عبده رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ...

قال ابن تيمية رحمه الله في الفتوى الحموية الكبرى [ص ١٠٩] : ( السنة  
هي ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه اعتقاداً واقتصاداً  
وقولاً وعملاً ) . اهـ

وقال ابن تيمية رحمه الله في الفرقان [ص ٨٥] : ( ولم يستوعب الحق  
إلا من اتبع المهاجرين والأنصار ، وآمن بما جاء به الرسول صلى الله عليه  
 وسلم على وجهه ) . اهـ

عن الأوزاعي رحمه الله قال : ( عليك بأثار من سلف ، وإن رفضك الناس ،  
 وإياك ورأي الرجال ، وإن زخرفوه لك بالقول ، فإن الأمر ينجلي وأنت منه على  
صراط مستقيم ) .

### أثر صحيح

أخرجه البيهقي في المدخل [١٩٩] والهروي في نم الكلام [ج ١ ص  
٢٥٩] والخطيب في شرف أصحاب الحديث [ص ٧] وابن عبد البر في جامع  
بيان العلم [ج ٢ ص ١٤٤] والآجري في الشريعة [ج ١ ص ١٩٣] من طريق  
العباس بن الوليد قال أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي به .

قلت : وهذا سنته صحيح .

ولكن ... كيف يكون هذا الرجوع إلى الدين ، وقد تعددت مناهج المصلحين ، و اختللت طرائق الدعاة والمقذين !!

فمنهم من سلك الطريقة الوعظية المحضرية ... ومنهم من جَنَحَ إلى السياحة في الأرض .. ومنهم من خاض سبيل السياسة و خالط أهليها ... ومنهم من سار في درب المواجهة العسكرية .. ومنهم من نَهَجَ الأساليب الحزبية ذات الدهاليز السرية ومنهم من امتنطى الطرائق الخيرية .. ومنهم من تسلك في الطرق الصوفية .. ومنهم المُذبِّبون .. ومنهم المائعون المميتون ... ومنهم العقلاُنيُون العصراُنيون ومنهم الحماسيون المهيجون ... وغير ذلك كثير ... كائن ويكون<sup>(١)</sup> ...

أقول :

إن الذي يتدارك أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم ويتأملها يعرف - حقا - سبيل الرجوع وطريق العودة وذلك بإشارة النبي صلى الله عليه وسلم وصراحة قوله : (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنَيُونَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلَوَّنُونَهُمْ) .  
إذ أن المتبع لأحداث الزمان - بصدق - على مر العصور ، وكر الدهور ، يرى - بجلاء ووضوح - أن أشد الناس تمسكاً بسبيل أهل القرون الثلاثة التي شهد لها النبي صلى الله عليه وسلم بالخيرية هم أهل الحديث ... أهل الآخرة<sup>(٢)</sup> ...

١) انظر التصفية والتربية للشيخ علي الأثيري [ص ٨] .

٢) المصدر السابق [ص ١٢] .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ، أي الناس خير ؟ قال : ( أنا ومن معي ) ، قال : قيل له ثم من يا رسول الله ؟ قال : ( الذين على الأثر ) قيل له : ثم من يا رسول الله ؟ قال : فرفضهم .

حديث حسن

أخرجه أحمد في المسند [ج ٣ ص ١٥٥] من طريق صفوان أخبرنا محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة به .  
قلت : وهذا سنته حسن .

وأخرجه أحمد في المسند [ج ٣ ص ٢٤٣] من طريق ليث - يعني ابن سعد - عن محمد عن أبيه العجلان عن أبي هريرة به .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية [ج ٢ ص ٧٨] من طريق أبي عاصم عن محمد بن عجلان به .

إن الناظر في سير أهل الحديث ... أهل الأثر ... على مر الأعصار يرى أنهم كانوا - جمِيعاً - يتبعون نهجاً واحداً متشابهاً متماثلاً في الدعوة إلى الله على نور وبينة <sup>(١)</sup>.

قال تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ <sup>(٢)</sup>.

(١) انظر المصدر السابق [ص ١٢] .

(٢) سورة يوسف آية [١٠٨] .

ألا وهو نهج العلم والتعلم والتعليم فإنه (إذا كانت الدعوة إلى الله أشرف مقامات العبد ، وأجلها وأفضلها ، فهي لا تحصل إلا بالعلم الذي يدعوه به وإليه ، بل لابد لكمال الدعوة من البلوغ في العلم إلى حد يصل إليه السعي )<sup>(١)</sup>.

وهذا النهج العلمي مبني على أساس ثلاثة :

١) معرفة الحق .

٢) الدعوة إليه .

٣) الثبات عليه<sup>(٢)(٣)</sup>.



١) انظر مفتاح دار السعادة لأبن القيم [ج ١ ص ١٥٤] .

٢) وهذا يتضمن الرد على المخالفين لهذا الحق كما هو ظاهر .

٣) انظر التصفيّة والتربية للشيخ علي الأثير [ص ١٢] .

## ذكر الدليل على أنَّ الأئمَّةَ الْأَرْبَعَةَ رَحِمُهُمُ اللهُ تَعَالَى مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ

إنَّ الأئمَّةَ الْأَرْبَعَةَ رَحِمُهُمُ اللهُ تَعَالَى كَانُوا عَلَى مِذَهَبِ (أَهْلِ الْحَدِيثِ).

فَنَذِكُرُهُ لَكَ بِالدَّلَائِلِ الْقَطْعِيَّةِ الْوَاضِحةِ الَّتِي لَا سَبِيلٌ فِيهَا لِلْإِنْكَارِ  
وَالْتَّرْدُدِ.

أولاً : الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رحمه الله تعالى :

اعلم أنَّ أبا حنيفة رحمه الله في أصله على طريقة (أَهْلِ الْحَدِيثِ) ولكن  
كثر في كلامه الرأي والقياس على غير أصل صحيح ، بسبب قلة الأحاديث  
التي وقف عليها بأسانيد صحيحة لفسخ الكذب في الكوفة - المدينة التي كان  
فيها - <sup>(١)</sup>.

قال أبو منصور التميمي في أصول الدين [ج1ص ٣١٣] : ( وأصل أبي حنيفة  
في الكلام كأصول ( أصحاب الحديث ) ... ) <sup>(٢)</sup>.

وقد وصف ابن تيمية رحمه الله تعالى الأئمة الأربع وأتباعهم بأنهم أئمة  
(أَهْلِ الْحَدِيثِ) والتفسير والتصوف ، والفقه ومنهم أبو حنيفة بلا شك <sup>(٣)</sup>.

١) انظر الانتصار لأهل الحديث ليمازموول [ص ١٦١].

٢) وانظر جمع الفنون في شرح جملة متون العقاد أهل السنة على المذاهب الأربع للشيخ  
محمد الخميس [ج1ص ١٥].

٣) انظر منهاج السنة النبوية [ج1ص ١٧٢].

وعن يحيى بن آدم قال سمعت الحسن بن صالح يقول : ( كان أبو حنيفة النعمان بن ثابت فهما متثبتاً فإذا صح عنده الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعده إلى غيره ) <sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أبو حنيفة رحمه الله : ( إذا صح الحديث فهو مذهبي ) <sup>(٢)</sup>.  
 وقال الإمام أبو حنيفة رحمه الله : ( إذا قلت قولًا يخالف كتاب الله تعالى ، وخبر الرسول صلى الله عليه وسلم فاتركوا قولي ) <sup>(٣)</sup>.  
 فثبتت مما تقدم أن أبي حنيفة رحمه الله على طريقة أهل الحديث في العقيدة ووجوب الأخذ بالحديث ، وترك تقلیده ، بل ترك تقلید آراء الأئمة المخالفة لكتاب والسنة <sup>(٤)</sup>.

قال الدھلوي رحمه الله في تاريخ أهل الحديث [ص ٣٦] : ( فثبت به أن مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى كان في العقائد والأصول في تحريم التقليد كمذهب (أهل الحديث) ). اهـ

١) انظر مناقب الأئمة الأربع لابن عبد الهادي [ص ٦٨].

٢) انظر إيقاظ هم أولي الأ بصار للفلاي [ص ١٥] وحاشية ابن عابدين [ج ١ ص ٦٢].

٣) انظر إيقاظ هم أولي الأ بصار للفلاي [ص ٥٠] وصفة الصلاة للألباني [ص ٤٨].

٤) وقد بين ذلك في كتابي (الجوهر الفريد في نهي الأئمة الأربع عن التقليد). والله الحمد والمنة.

**ثانياً : الإمام أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك الأصحابي رحمة الله تعالى :**

إمام دار الهجرة رحمة الله يَحْثُ أتباعه على التمسك بالكتاب والسنة، والأخذ بما أوجبته الحجة ، وتبرأ من أن يُقلّد جملة وأعلن بذلك .

قال الإمام مالك بن أنس رحمة الله : ( إنما أنا بشر أخطئ وأصيب ، فانظروا في رأيي ، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه ، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه )<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام مالك بن أنس رحمة الله : ( ليس أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي صلى الله عليه وسلم )<sup>(٢)</sup>.  
والإمام مالك رحمة الله كان إمام أهل الحديث في عصره<sup>(٣)</sup>.

قال الشهريستاني في الملل والنحل [ج١ ص٩٢] : ( وجماعة من أئمة السلف فجرروا على منهاج السلف المتقدمين عليهم من أصحاب الحديث مثل مالك بن أنس ومقاتل). اهـ

وقال مسلم في صحيحه [ج١ ص٥٩] : ( أئمة ( أهل الحديث ) مثل ( مالك بن أنس ) وشعبة وسفيان ويزبي وغيرهم ) . اهـ

١) انظر جامع بيان العلم لابن عبد البر [ج٢ ص٣٢] وأصول الأحكام لابن حزم [ج٦ ص١٤٩].

٢) انظر جامع بيان العلم لابن عبد البر [ج٢ ص٩١].

٣) انظر تاريخ أهل الحديث للدهلوi [ص٣٦].

وقال أبو الفلاح الحنبلي في شذرات الذهب [ج٣ ص٢٩١] : ( إذا قيل من نجم الحديث وأهله أشار أولوا الألباب يعنون مالكاً ) . اهـ

وقال ابن معين رحمة الله : ( أصحاب الحديث خمسة ابن جريج و(مالك) والثوري وشعبة وعفان ) <sup>(١)</sup>. اهـ

وقال وهب رحمة الله : ( إمام أهل الحديث مالك ) <sup>(٢)</sup>.

وقال الذهلي رحمة الله في تاريخ أهل الحديث [ص٣٧] : ( قوله الإمام مالك في تحريم التقليد في الدين كقول (أهل الحديث) ) . اهـ

وقد وصف ابن تيمية رحمة الله تعالى الأئمة الأربعة وأتباعهم بأنهم أئمة (أهل الحديث) والتفسير والتتصوف والفقه ومنهم مالك <sup>(٣)</sup>.

**ثالثاً : الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رحمة الله .**

الإمام الشافعي رحمة الله على طريقة (أهل الحديث) يبحث الناس على الأخذ بالكتاب والسنّة ويحرم تقليده .

قال الإمام الشافعي رحمة الله : ( إذا صح الحديث فهو مذهبى ) <sup>(٤)</sup>.

١) انظر العبر للذهبي [ج١ ص٣٠٠] .

٢) انظر تذكرة الحفاظ للذهبي [ج١ ص٢٠٩] .

٣) انظر منهاج السنة النبوية [ج١ ص١٧٢] .

٤) انظر المجموع للنحوبي [ج١ ص٦٣] .

وقال الإمام الشافعي رحمه الله : ( كل متكلم من الكتاب والسنّة فهو الحق ، وما سواه هذيان ) <sup>(١)</sup>.

قال ابن تيمية رحمه الله في منهاج السنة [ ج ٤ ص ١٤٣ ] : ( ثم إن الإمام الشافعي رحمه الله أخذ عن مالك رحمه الله ثم كتب كتب أهل العراق ، وأخذ مذهب ( أهل الحديث ) واختاره لنفسه ) . اهـ

وقال الدهلوi في تاريخ أهل الحديث [ ص ٣٧ ] : ( والإمام الشافعي رحمه الله كذلك كان على مذهب ( أهل الحديث ) ، بل كان مُبلغاً بمذهب ( أهل الحديث ) ) . اهـ

وقال النووي رحمه الله في تهذيب الأسماء واللغات [ ج ١ ص ٤٤ ] في ترجمة الشافعي رحمه الله : ( ثم رحل إلى العراق ونشر علم الحديث ، وأقام مذهب أهله أي : مذهب ( أهل الحديث ) ) . اهـ

وقال الإمام الشافعي رحمه الله : ( إذا رأيت رجلاً من ( أصحاب الحديث ) فكأنني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ) <sup>(٢)</sup>.

وقد وصف ابن تيمية رحمه الله الأئمة الأربع وأتباعهم بأنهم أئمة أهل الحديث ، والتفسير والتصوف ، والفقه ومنهم الشافعي <sup>(٣)</sup>.

١) انظر توالي التأسيس لابن حجر [ ص ١١٠ ].

٢) انظر شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي [ ص ٤٩ ].

٣) انظر منهاج السنة النبوية [ ج ١ ص ١٧٢ ].

رابعاً : الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رحمه الله تعالى :  
وأمام الأئمة بالإجماع أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى هو إمام ( أهل  
الحديث ) بالاتفاق<sup>(١)</sup>.

قال ابن تيمية رحمه الله في منهاج السنة [ ج٤ ص١٤٣ ] : ( وأما الإمام  
أحمد رحمه الله فكان على مذهب ( أهل الحديث ) . اه  
وقال أبو يعلى في طبقات العناية [ ج١ ص١٤ ] : ( قالوا : أحمد رجل من  
أهل الحديث صالح ) . اه

وكان الإمام أحمد رحمه الله يأمر بالتمسك بالحديث وينهى عن تقليد  
الأئمة دون بصيرة .

قال الإمام أحمد رحمه الله : ( لا تقلدوني ولا تقلدوا مالكا ولا الشافعي  
ولا الأوزاعي والثوري وخذ من حيث أخذوا )<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله في حكم الاتماء [ ص٤٨ ] : ( وقد كان  
الأئمة الأربعه - رحمهم الله - من رؤوس أهل الحديث لقول كل إمام منهم :  
( إذا صح الحديث فهو مذهبى ) . اه

١) انظر تاريخ أهل الحديث للدهلوi [ ص ٣٧ ].

٢) انظر إعلام الموقعين لابن القيم [ ج٢ ص٣٠ ].

ولا ريب في أن الأئمة الأربعة لم يرضاوا أن يتمذهب أحد بمذهبهم ، وأن يقلدهم أحد في الدين المبين ، بل كانوا غير مقلدين ، ومتتفقين على وجوب اتباع الكتاب والسنّة دون التقليد ، والاستقلال في فهمهما والعمل بهما في جميع الأمور - كبيرة كانت أو صغيرة - من الأصول والفرع من غير التقليد .

وهذا هو مذهب (أهل الحديث) الذي مضى عليه الأئمة الأربعة  
رحمهم الله عز وجل .

وإن قيل : إن الأئمة الأربعة رحمهم الله ليسوا على مذهب (أهل الحديث) لأنهم أجازوا التقليد في الدين ، والتقليد منافي لمذهب (أهل الحديث) .

فنقول : حاشا الله ! إنهم لم يجيزوا التقليد أصلا ، بل حرموه ومنعوا عنه<sup>(١)</sup>

فمما نقلناه وأوضحناه علمَ علماً مُحققاً أن الأئمة الأربعة كانوا على  
مذهب (أهل الحديث) .

### فائدة :

إن كثيراً من تلاميذ الأئمة الأربعة رحمهم الله ، كذلك ماتوا على  
مذهب (أهل الحديث) ولم يقلدوا إمامهم في الدين في حياتهم ، بل خالفوهم  
في الأصول والفرع عند ظهور الحق ، ومنعوا أيضاً عن التقليد في الدين  
ورجعوا عن المسائل المخالفة للنصوص ، وتابوا عند الوفاة ، غفر الله لهم .

(١) انظر تاريخ أهل الحديث للدهلوi [ص ٣٨]

قال الشهري رحمه الله في الملل والنحل [ج ١ ص ١٢٧] : ( إن المجتهدون محصورون في صنفين : ( أصحاب الحديث ) وأصحاب الرأي . ) فأصحاب الحديث - وهم أهل الحجاز - هم أصحاب مالك بن أنس رضي الله عنه ، وأصحاب محمد بن إدريس رضي الله عنه وأصحاب الثوري رضي الله عنه وأصحاب الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ) . اهـ وقال يحيى بن معين رحمه الله : ( كان أبو يوسف القاضي يحب ( أصحاب الحديث ) ويميل إليهم ) <sup>(١)</sup>. اهـ وقال السبكي رحمه الله في الطبقات [ج ١ ص ٣٤٣] : ( إنهم - أي : أبا يوسف ومحمدًا - يخالفان أصول صاحبهما ) . اهـ وقال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى [ج ٢٢ ص ٢٥٢] : ( وهذا أبو يوسف ومحمد أتبع الناس لابي حنيفة وأعلمهم بقوله وهم قد خالفاه في مسائل لا تقاد تحصى ، لما تبين لهم من السنة والحجۃ ما وجب عليهما اتباعه ) . اهـ فعلم بهذه التصريحات أن كثيراً من تلاميذ الأئمة الأربع لم يكونوا مقلدين في الدين ، ولم يكن في عصرهم مذهب لرجل معين يقلد ، وإنما كانوا يرجعون في النوازل إلى الكتاب والسنة ، مع الاستقلال في فهمهما بدون تقليد .

(١) انظر تاريخ بغداد للخطيب [ج ٤ ص ٣٥٥] وال عبر للذهبي [ج ١ ص ٢٢٠] .

قال الدهلوى رحمة الله في تاريخ أهل الحديث [ص ٥٢] : ( هذا هو مذهب أهل الحديث ) الذي رجعوا إليه ، وتابوا عند الوفاة عما سواه ، وماتوا عليه رحمهم الله تعالى جمِيعاً ) . اهـ

### تنبيه :

فاعتقادنا في الأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد رحمهم الله تعالى الذين اتفق أهل العلم على علمهم وفضلهم وتقواهم وخشيتهم الله وإخلاصهم في الدين، وتركهم البعد والمحدثات ... أنهم أكرم هذه الأمة . على أن يضعوا لهم مذاهباً غير مذهب الكتاب والسنة ، كما هو مأثور عنهم في كتبهم وفي كتب تلاميذهم .

وإنما صنع ذلك من عمت بصيرته عن الحق ، ومن حاد عن الحق ، وقدم القياس والرأي على القرآن والحديث ، قال تعالى : ﴿ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَلُ ﴾<sup>(١)</sup>.

فمن تخيل أن الأئمة الأربعة وضعوا لهم هذه المذاهب ( المذهب الحنفي والمذهب المالكي والمذهب الشافعي والمذهب الحنفي ) ، والآراء والأقوال المخالفة للكتاب والسنة ، فهو مخطئ في ذلك ، قوله هو القول الهالك لأنه المستخف بالأئمة الأربعة حقاً ، والخارج عن أقوالهم صدقأً .

(١) سورة يونس آية [٣٢].

لأن هذه المسائل المذهبية التي قد ملئت بها كتب المقلدين لم يكتبها أحد من الأئمة الأربع أصلاً ، ولم يعملاها بها أبداً ، وقد افترى عليهم إلا في مسائل قليلة اللهم غمراً .

فَغَيِّرْ أَهْلَ التَّقْلِيدِ الْأَعْمَى سُنَنَ الْأَئْمَةِ الْأَرْبَعَةِ وَالطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ إِلَى  
الطُّرُقَ الْمُعَوِّجَةِ حَبَا فِي الْمَلْكِ وَالدُّنْيَا وَالْمَالِ وَمُحَافَظَةَ عَلَى مَنَاهِجِهِمُ الْمُخَالَفَةُ  
لِكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، وَمُحَافَظَةُ عَلَى مَقْصُودِهِم .. وَتَغْطِيَّةُ لِبَضَاعَتِهِمُ الْمِزْجَةُ فِي  
الْعِلْمِ الشَّرِعيِّ ... وَلِجَهَلِهِمُ بِالْدَّلِيلِ ... وَعَدْمُ مَعْرِفَتِهِمُ الرَّاجِحُ وَالْمَرْجُوحُ  
وَلِذَلِكَ يَقْلِدُونَ ! !

وَتَجَدُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ بِدُونِ حَيَاءٍ يَقُولُ : أَنَا حَنْفِي مَذْهَبًا وَالْمَاتَرِيدِي  
عَقِيْدَةًا !!! وَالثَّانِي يَقُولُ : أَنَا الْمَالِكِي مَذْهَبًا وَالصَّوْفِي عَقِيْدَةًا !!! ... وَالآخِرُ يَقُولُ  
: أَنَا الشَّافِعِي مَذْهَبًا وَالْأَشْعَرِي عَقِيْدَةًا !!! ... وَهَكُذا .

وَأَنْتَ إِذَا تَدَبَّرْتَ تِلْكَ الْكَلْمَاتِ وَجَدْتَ لَهَا أَمْوَارَ خَارِجِيَّةَ مَقْصُودَةَ ...  
ظَاهِرُهَا تَرَكَ الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ وَالْإِقْبَالُ عَلَى الْعَصَبِيَّةِ الْمَذْهَبِيَّةِ .

وَقَدْ تَصَدَّى لِكَشْفِهِمْ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمَنَةُ .  
وَهُؤُلَاءِ الْمَقْلِدَةِ الْمُتَعَصِّبَةِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْحَدِيثِ إِلَّا عَلَى أَقْلَهِ ،  
وَلَا يَكَادُونَ يَمْيِيزُونَ بَيْنَ صَحِيحِهِ وَمَا سَقَيْمَهُ ، وَلَا يَعْرِفُونَ جَيْدَهُ مِنْ رَدِيَّهُ ،  
وَلَا يَعْبَأُونَ بِمَا بَلَغُهُمْ مِنْهُ أَنْ يَحْتَجُوا بِهِ عَلَى خَصُومِهِمْ إِذَا وَافَقُوا مَذَاهِبَهُمْ  
الَّتِي يَنْتَهِلُونَ إِلَيْهَا ، وَوَافَقُ آرَاءِهِمُ الَّتِي يَعْتَقِدونَهَا ...

وتراهم لا يقبلون قول الإمام أبي حنيفة أو الإمام مالك أو الإمام الشافعي أو الإمام أحمد إلا ما وافق مذاهبهم وآراءهم المزعومة التي ينتحلونها والله المستعان .

وعلى هذا عادة أهل التقليد في كل زمان ومكان ... فدس لهم الشيطان الحيل والكيد ... وأطاعه كثير منهم واتبعوه ... وخدعهم ولا حول ولا قوة إلا بالله .

قال الشوكاني رحمه الله في القول المفيد [ص ١٠٨] : ( وإن التقليد لم يحدث إلا بعد انقراض خير القرون ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، وإن حدوث التمذهب بمذاهب الأربعة، إنما كان بعد انقراض عصر الأئمة الأربعة ، وإنهم كانوا على نمط من تقدمهم من السلف في هجر التقليد ، وعدم الاعتداد به ، وإن هذه المذاهب إنما أحدثها عوام المقلدة لأنفسهم من دون أن يأذن بها إمام من الأئمة المجتهدين ) . اهـ

وقال ابن القيم رحمه الله في إعلام الموقعين [ج ٤ ص ٢٩١] : ( قول الشافعي رحمه الله تعالى: إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة الرسول صلى الله عليه وسلم فقولوا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوا ما قلته ... وغير ذلك من كلامه في هذا المعنى صريح في مدلوله ، وأن مذهبة ما دلّ عليه الحديث، لا قول له ، ولا يجوز أن يُنسب إليه ما خالف الحديث ويقال: هذا مذهب الشافعي ، ولا يحل الإفتاء بما يخالف الحديث على أنه مذهب الشافعي<sup>(١)</sup> ولا الحكم به صرح بذلك جماعة من أئمة أتباعه...). اهـ

(١) أفهم هذا الكلام جيداً أيها المقلد اللهم سلم سلم .

وقال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى [ج ٢٠ ص ٢١١] : ( وهؤلاء الأئمة الأربع رضي الله عنهم قد نهوا الناس عن تقلidهم في كل ما يقولونه وذلك هو الواجب عليهم ) . اهـ

وقال الصناعي رحمه الله في إرشاد النقاد [ص ١٤١] : ( وأما الأئمة الأربع فإن كلامهم مصحح بأنه لا يقدم قوله على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ) . اهـ

إذاً فلا يجوز تنزيل أصحاب المذاهب منزلة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وتنزيل أقوالهم منزلة النصوص الشرعية ، لذلك لم يكن عجبًا أن نجد الأقوال الكثيرة من علماء المذاهب ، والأئمة الأربع وغيرهم الناهية عن التقليد ، ولم يكن غريباً أيضاً أن نجد من يبين أن هذا التقليد من البدع العظيمة والحوادث القبيحة .

وقال الشنقيطي رحمه الله في أضواء البيان [ج ٧ ص ٤٨٨] : ( فإن هذا النوع من التقليد لم يرد به نص من كتاب ولا سنة ولم يقل أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من القرون الثلاثة المشهود لهم بالخير وهو مخالف لأقوال الأئمة رحمة الله عليهم ، فلم يقل أحد منهم بالجمود على قول رجل واحد معين دون غيره ، ومن جميع علماء المسلمين ) . اهـ

وقال ابن حزم رحمه الله في الإحکام [ص ٨٥٨] : ( إن هذه البدعة العظيمة - يعني التقليد - إنما حدثت في الناس وابتدىء بها بعد الأربعين ومائة من تاريخ الهجرة وبعد أزيد من مائة عام وثلاثين عام بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنه لم يكن قط في الإسلام قبل الوقت الذي ذكرنا مسلماً واحداً فصاعداً على هذه البدعة ، ولا وجد فيهم رجل يقلد عالماً بعينه ، فيتبع أقواله في الفتيا ، فيأخذ بها ولا يخالف شيئاً منها ، ثم ابتدأت هذه البدعة من حيث ذكرنا في العصر الرابع في القرن المذموم ، ثم لم تزل تزيد حتى عممت بعد المائتين من الهجرة عموماً طبق الأرض ، إلا من عصمه الله عز وجل ، وتمسك بالأمر الأول الذي كان عليه الصحابة والتابعون وتابعو التابعين بلا خلاف من أحد منهم ، نسأل الله تعالى أن يثبتنا عليه ، وأن لا يعدل بنا عنه ، وأن يتوب على من تورط في هذه الكبيرة من إخواننا المسلمين ، وأن يضيء بهم إلى منهاج السلف الصالح ) . اهـ

وقال ابن القيم رحمه الله في إعلام الموقعين [ج ٢ ص ٢٠٠] : ( فليكذبنا المقلدون برجل واحد سلك سبيلهم الوخيمة في القرون المفضلة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما حدثت هذه البدعة في القرن الرابع المذموم على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ) . اهـ

وقال الصناعي رحمه الله في إرشاد النقاد [ص ١٦٩] : ( وما حدثت بدعة التقليد إلا في القرن الرابع الذي ذمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ) . اهـ

أخي الكريم هذه هي حقيقة التقليد إنَّهُ بدعة مُحدثة في الدين وبالتألي تعلم قطعاً أن المقلدين كاذبون في دعواهم أنهم منتسبون إلى الأئمة الأربع ويقلدونهم ، لأن الأئمة الأربع رحمة الله لم يأمروا الناس بسلوك بدعة معينة <sup>(١)</sup>.

وإذا عرفت هذا أخي الكريم فاعلم أن المقلدين كاذبون في دعواهم أنهم يقلدون الأئمة الأربع ويحبونهم ، إذ لو كانوا يطعونهم لأطاعوهم في ترك تقليدهم لهم <sup>(٢)</sup>.

فالائمة الأربع برئيسيون منه <sup>(٣)</sup> وهو برأي منهم ، وهو مبتدع ومتبع لهواه ضال مضل لا يشك مسلم في ذلك ، فالحق ليس محصوراً في رأي أحد قطعاً إلا صاحب الرسالة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، فإن الحق محصوراً فيما جاء به فإذا تأمل المنصف يظهر له أن التقليد بمذهب إمام معين من غير نظر إلى دليل جهل عظيم وبلاء جسيم بل إنه مجرد هوى وعصبية ، والأئمة المجتهدون قاطبة على خلافه ، لأنه قد صح عن كل واحد منهم ذم التقليد بلا دليل وإبطاله ، فمن اتبع الدليل فقد اتبع إمامه وسائر الأئمة ويكون متبعاً لكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

١) انظر (المقلدون والأئمة الأربع) لأبي عبد الرحمن معاشرة [ص ٢٧].

٢) وقد فصلت القول في هذا في كتاب (الجوهر الفريد في نهي الأئمة الأربع عن التقليد) والله الحمد والمنة.

٣) يعني : المقلد.

ولا يكون بذلك خارجاً عن مذهب إمامه ، وإنما يكون خارجاً عن مذهب إمامه وعن سائر الأئمة إذا صمم وجحد على التقليد على خلاف الدليل ، لأن إمامه لو بلغه الحديث السالم عن المعارض ، لترك رأيه واتبع الحديث ، فالمصمم على التقليد في هذه الحالة عاصي الله تعالى و العاصي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومتابع هواه ، قد برعى من الأئمة وصار من حزب الشيطان والهوى : قال تعالى : ﴿ أَفَرَءَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهًا هَوَنَهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ ﴾<sup>(١)</sup> الآية ، وقد انتفى نور الإيمان من قلبه ، أحارنا الله تعالى من العمى بعد الهدى<sup>(٢)</sup>.

قال الله عز وجل : ﴿ إِذْ تَرَأَّ أَلَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾<sup>(٣)</sup> وقال أَلَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَرَبَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأُ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّؤُوا مِنَنَا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَرِيجِينَ مِنَ النَّارِ<sup>(٤)</sup> ﴾<sup>(٥)</sup> .

اعلم أن هذه الآية أشد زلزالاً على المقلدين لجمودهم على أقوال الناس وآرائهم في الدين ، سواء كانوا من الأحياء أم من الميتين ، وسواء التقليد في العقائد والعبادات ، أم الحلال والحرام ، إذ كل هذا إنما يؤخذ عن الله

١) سورة الجاثية آية [٢٣].

٢) انظر هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان للمعصومي [ص ٧٦].

٣) سورة البقرة الآيات [١٦٦، ١٦٧].

رسوله ، ليس لأحد فيه رأي ولا قول ، ويدخل فيه الأئمة المضلون ، وأما الأئمة المهديون فمنع كل واحد منهم عن عبادة غير الله تعالى ، وعن الاعتماد على غير الله ، وعلى غير وحيه في الدين .

ويزعم بعض المفسرين أن أمثل هذه الآيات خاص بالكافار ، نعم إنها خاصة للكفار كما قالوا ، ولكن من الخطأ أن يُفهم من هذا الكلام ما يفصل بين المسلمين والقرآن ، إذ يصرفون كل وعيد فيه إلى المشركين والميهود والنصارى فينصرفون عن الاعتبار المقصود<sup>(١)</sup> .

قال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى [ج ١٩ ص ١٧٤] : ( قال تعالى ﴿فَإِن تَنَزَّلْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُوْهُ إِلَى اللَّهِ وَآلِرَسُولِ﴾ ) ، وهو الرد إلى كتاب الله أو إلى سنة الرسول بعد موته ، قوله ( فإن تنازعتم ) شرط ، والفعل نكرة في سياق الشرط ، فأي شئ تنازعوا فيه ردوه إلى الله والرسول ، ولو لم يكن بيان الله والرسول فاصلاً للنزاع لم يؤمروا بالرد إليه ) . اهـ

وقال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى [ج ١٩ ص ٦٧] : ( وأمرهم بالرد عند التنازع إلى الله والرسول فأبطل الرد إلى إمام مقلد أو قياس عقلي فاضل ) . اهـ

١) لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

قال الشوكاني في القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد [ص ٧٤] : ( فهذه الآيات وغيرها مما ورد في معناها ، ناعية على المقلدين ما هم فيه ، وهي وإن كان تنزيلاً لها في الكفار ، لكنه قد صح تأويلها في المقلدين لاتحاد العلة ، وقد تقرر في الأصول أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وأن الحكم يدور مع العلة وجوداً وعدما ، وقد احتاج أهل العلم بهذه الآيات على إبطال التقليد ، ولم يمنعهم من ذلك كونها نازلة في الكفار ) . اهـ

٢) انظر هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان للمعصومي [ص ٨٣] .

وقال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوي [ج ١٩ ص ٩٩] : ( والشرع هو النور الذي يبين ما ينفعه وما يضره ، والشرع نور الله في أرضه وعدله بين عباده، وحصنه الذي من دخله كان آمناً ) . اهـ

وهذه نصوصهم - رضي الله عنهم - كما سمعت ، وأقول أئمة العلم في هذا كثيرة جداً ، على أنه معلوم من صفاتِ العالِمِ أنَّه لا يرتضى أن يقدم على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صحته أو حسن قوله ، ولا قول غيره ، وإن لم يكن عالماً متبعاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسلام<sup>(١)</sup>.

وإذا عرفت تصريح الأئمة بأنه إذا صَحَّ الحديث بخلاف ما قالوه ، فإنه لا يقلدهم أحد في قولهم المخالف للحديث ... وهذا القول الذي خالف الحديث ليس قولاً لهم ، لأنهم صرحو بأنهم لا يتبعون فيما خالف الحديث ، وأن قولهم هو الحديث ، ولقد كثرت جنایات المقلدين على أئمتهم في تعصبهم لهم ... وإن كان الرجل متبعاً لأحد الأئمة الأربع ، ورأى في بعض المسائل أن قول غيره أقوى منه ، فاتبعه كان قد أحسن في ذلك ، ولا يقبح ذلك في عدالته ، ولا دينه بلا نزاع ، بل هذا أولى بالحق ، وأحب إلى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup>.

١) انظر إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد للصناعي [ص ٤٤] .

٢) انظر إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد للصناعي [ص ٤٥] .

قال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى [ج ٢٢ ص ٢٥٢] : ( وهذا أبو يوسف ومحمد أتبع الناس لأبي حنيفة وأعلمهم بقوله ، وهم قد خالفاه في مسائل لا تقاد تحصى ، لما تبين لهما من السنة والحجۃ ما وجب عليها اتباعه ، وهم مع ذلك معظمان لإمامهما ، لا يقال فيهما مذدان ، بل أبو حنيفة وغيره من الأئمة يقول القول ثم تتبين له الحجۃ في خلافه فيقول بها ، ولا يقال له مذدب ، فإنَّ الإِنْسَانَ لَا يَزَالُ يَطْلَبُ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ ، فإذا تبين له من العلم ما كان خافياً عليه اتباهه وليس هذا مذدبًا ، بل هذا مهتدٍ زاده الله هدى ، وقد قال تعالى : ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾<sup>(١)</sup> فالواجب على كل مؤمن موالة المؤمنين ، وعلماء المؤمنين ، وأن يقصد الحق ويتباهه حيث وجده ) . اهـ

وعليه فإنه متى ظهر الأثر وجب ترك جميع الأقوال ، وتقديم الأثر وذلك لكل أحد من الأئمة العوام والخواص ... فالكل نزع منه الاختيار بعد قضاء الله وقضاء رسوله<sup>(٢)</sup>.

وأن نسأل أهل العلم دون تعين مذهب من المذاهب ... لأن السؤال ليس مقصوراً على علماء مذهب معين بل من اعتقاد أن فلاناً سيفتيه يقول الله ورسوله وجب عليه سؤاله دون غيره.

(١) سورة طه آية [١١٤].

(٢) انظر ( التأسيس في أصول الفقه ) لابن سلامة [ص ٤٩٦].

وفي ذلك يقول ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى [ج ٢٠٩ ص ٢٠٩] : (أن يستفتي من اعتقاد أنه يفتنيه بشرع الله ورسوله من أي مذهب كان) . اهـ وسبق أن المقلد ليس عالماً والله عز وجل فرض علينا عند العجز سؤال العلماء فمن سأله مقلداً وهو يعلم أنه سيفتيه بحسب المذاهب فهو أثم ، ومُفتنيه عاص لله تعالى ، قال تعالى : ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الْذِكْرِ إِن كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup> ، وأما إن كان لا يعرف أنه سيفتيه بحسب المذاهب فلا شيء عليه إن شاء الله<sup>(٢)</sup>.

قال ابن تيمية رحمه الله في القواعد النورانية [ص ٧١] : ( وإنما يكون اجتهاد الرأي فيما لم تمض به سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجوز أن يعمد إلى شيء مضت به سنة فيرد بالرأي والقياس ) . اهـ والعلم أنه ما كان يخص أمور الدين فالرجوع فيه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وحده.

قال تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾<sup>(٣)</sup> . الآية

وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إذا كان شيئاً من أمر دنياكم فأتمم أعلم به ، وإذا كان شيئاً من أمر دينكم فإليّ ) .

١) سورة النحل آية [٤٣].

٢) انظر ( التأسيس في أصول الفقه ) لابن سلامة [ص ٤٩٩].

٣) سورة الأحزاب آية [٣٦].

أخرجه مسلم في صحيحه [ج٤ ص ١٨٣٦] من طريق حماد بن سلمة  
 قال: أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن أنس به .  
 ومن هذا الوجه أخرجه أحمد في المسند [ج٦ ص ١٢٣] وابن ماجه في  
 سننه [ج٢ ص ٨٢٥] وابن حبان في صحيحه [ج١ ص ٢٠١] .  
 وأخرجه مسلم في صحيحه [ج٤ ص ١٨٣٦] وأحمد في المسند [ج٣ ص  
 ١٥٢] وابن ماجه في سننه [ج٢ ص ٨٢٥] من طريق ثابت عن أنس به .  
 فتبين لنا مما عرضناه أنَّ أمور الدين لا تخص أحد كائناً من كان غير  
 النبي صلى الله عليه وسلم .

قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله في *تيسير العزيز الحميد* [ص ٥٤٦] : (الفرض والحتم على المؤمن إذا بلغه كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وعلم معنى ذلك في أي شيء كان أن يعمل به ولو خالفه من خالفه، فبذلك أمرنا ربنا تبارك وتعالى ونبينا صلى الله عليه وسلم ، وأجمع على ذلك العلماء قاطبة إلا جهال المقلدين وجفاتهم ، ومثل هؤلاء ليسوا من أهل العلم، كما حكى الإجماع على أنهم ليسوا من أهل العلم أبو عمر بن عبد البر وغيره ، قال الله تعالى : ﴿ أَتَبْعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ <sup>(١)</sup> )

(١) سورة الأعراف الآية [٣] .

وقال تعالى : ﴿ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَغُ  
الْمُمْكِنُ ﴾<sup>(١)</sup> فشهاد تعالى لمن أطاع الرسول صلى الله عليه وسلم بالهدایة ،  
وعند جفاة المقلدين أن من أطاعه صلى الله عليه وسلم ليس بمهتدٍ إنما  
المهتدٍ من عصاه ، وعدل عن أقواله ، ورغم عن سنته إلى مذهب أو شيخ  
ونحو ذلك ، وقد وقع في هذا التقليد المحرم خلق كثير من يدعي العلم  
والمعرفة بالعلوم ، ويصنف التصانيف في الحديث والسنن ، ثم بعد ذلك  
تجده جامداً على أحد هذه المذاهب ، ويرى الخروج عنها من العظام .

وفي كلام أحمد<sup>(٢)</sup> إشارة إلى أن التقليد قبل بلوغ الحجة لا  
يُذم ، إنما المذموم المنكر الحرام الإقامة على ذلك بعد بلوغ الحجة ، نعم  
ويذكر الإعراض عن كتاب الله ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم والإقبال  
على تعلم الكتب المصنفة في الفقه استغناء بها عن الكتاب والسنن ، بل إن  
قرأوا شيئاً من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فإنما يقرؤون  
تبركاً لا تعلماً وتفقهاً ، أو لكون بعض المؤففين وقف على من قرأ البخاري  
مثلاً ، فيقرؤونه لتحصيل الوظيفة لا لتحصيل الشريعة ، فهؤلاء من أحق  
الناس بدخولهم في قول الله تعالى ﴿ وَقَدْ ءاتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا

(١) سورة النور الآية [٥٥].

(٢) كلامه : ( عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته ثم يذهبون إلى رأي سفيان ) .

مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وِزْرًا ﴿١﴾ خَلِدِينَ فِيهِ  
وَسَاءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ حِمَلًا ﴿٢﴾ وَقُولُهُ تَعَالَى : « وَمَنْ أَعْرَضَ  
عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَتَخْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى ۝ ۳﴾  
إِلَيْ قُولِهِ : « وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُ وَأَبْقَى ۝ ۴﴾ .

فَإِنْ قُلْتَ : فَمَاذَا يَجُوزُ لِلإِنْسَانِ مِنْ قِرَاءَةِ هَذِهِ الْكِتَبِ الْمُصْنَفَةِ فِي  
الْمَذَاهِبِ؟ قِيلَ: يَجُوزُ مِنْ ذَلِكَ قِرَاءَتِهَا عَلَى سَبِيلِ الْاِسْتِعْانَةِ بِهَا عَلَى فَهْمِ  
الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، وَتَصْوِيرِ الْمَسَائِلِ ، فَتَكُونُ مِنْ نَوْعِ الْكِتَبِ الْآلِيَّةِ ، أَمَّا أَنْ  
تَكُونَ هِيَ الْمَقْدِمَةُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
الْحَاكِمَةُ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ، إِلَى التَّحَاكُمِ إِلَيْهَا دُونَ التَّحَاكُمِ  
إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا رِيبُ أَنَّ ذَلِكَ مَنَافِ لِلإِيمَانِ مَضَادٌ  
لِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : « فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا  
شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا  
تَسْلِيمًا ۝ ۵﴾ .

فَإِذَا كَانَ التَّحَاكُمُ عِنْدَ الْمَشَاجِرَةِ إِلَيْهَا دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، ثُمَّ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرًا وَجَدَتِ الْحُرْجَ فِي

١) سورة طه الآيتان [١٠١-١٠٠] .

٢) سورة طه الآية [١٢٥] .

٣) سورة النساء الآية [٦٥] .

وقال ابن تيمية رحمة الله في الفتاوي [ج ١٩ ص ٢٦٢] : ( والمقصود هنا أن التقليد المحرّم بالنص والإجماع : أن يعارض قول الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بما يخالف ذلك كائناً من كان المخالف لذلك . قال الله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدِيهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي أَتَخَذَتُ مَعَ الرَّسُولِ سَيِّلًا يَوْمَ لَيْتَنِي لَمْ أَتَخَذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴾ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الْذِكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِإِنْسَنٍ حَذُولًا ﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَرَبِّ إِنَّ قَوْمِي أَتَخَذُوا هَذَا الْقُرْءَانَ مَهْجُورًا ﴾ )٤( وقال

١) سورة القيمة الآياتان [١٤-١٥] .

٢) سورة الفرقان الآيات [٢٧-٣٠].

تعالى ﴿ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يُقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ ﴾ ﴿٦﴾ إلى قوله: ﴿ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى : ﴿ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ أَتَبْعَوْا مِنَ الَّذِينَ أَتَبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾ ﴿٣﴾ إلى قوله ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْتَعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بُكُمْ عُمُّى فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> ، فذكر براءة المتبوعين من أتباعهم في خلاف طاعة الله ، ذكر هذا بعد قوله ﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ فالإله الواحد هو المعبد والمطاع ، فمن أطاع متبوعاً في خلاف ذلك فله نصيب من هذا الذم ) اهـ .



١) سورة الأحزاب الآيات [٦٦ - ٦٧] .

٢) سورة البقرة الآية [١٦٦] .

## ذكر الدليل على نهي الأئمة الأربع أتباعهم من تقليدهم

فإن الإسلام جاءنا بالهداية والتوفيق والفلاح لإخراج الناس من الظلمات إلى النور وتحقيق السعادة الحقيقة لهم في الدنيا والآخرة ، وتحذيرهم من الشرك والبدع والجهل والتعصب ، وإيجاد المجتمع الصالح الملزם بالدين في فروعه وأصوله ، فكان أن أرسل الله رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم ليقوم بالدعوة إلى الدين المبين ، بدعوة الناس إلى التمسك بالكتاب والسنّة ، ويوضح لهم الحق بالبراهين ، فأوضح لهم سُبُل الهداية ، ونجاهم بتوفيق من الله تعالى من طرق الضلال . ثم خلف من بعده صلى الله عليه وسلم الخلاف والنزاع في بعض مسائل الدين منذ عهد الصحابة والتابعين وأتباعهم من الأئمة المجتهدين إلى يومنا هذا .

ثم من بين هؤلاء خرج أناس جهال فقووا الخلاف ، وتعصبا وثبتوا على ما اختاره أئمتهم ، وأخذوا في حصر الصحة على مذهب إمامهم وإن خالف القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة الصريحة ، وحكموا بخطأ مذهب من خالفهم وإن وافق الدلائل والحجج من الكتاب والسنّة . ولو ترك هؤلاء التعصب المذهبي ، واعتمدوا دائمًا على الدليل الأقوى من الكتاب والسنّة لتقلص الخلاف بين الأمة والله المستعان.

فنصيحتي إلى هؤلاء المتعصبين لما بهم أن يقرؤوا ليعرفوا أن أئمة المذاهب نهوا عن تقليدهم ، فخالفهم هؤلاء المتعصبون المذهبيون ، واتبعهم كل من سار على نهج الكتاب والسنّة وإليك الدليل :

١) قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى : (إذا صح الحديث فهو مذهبى)<sup>(١)</sup>.

٢) وقال الإمام أبو حنيفة أيضاً : (إذا قلت قولًا يخالف كتاب الله تعالى وخبر الرسول صلى الله عليه وسلم فاتركوا قولي )<sup>(٢)</sup>.

٣) وقال الإمام أبو حنيفة أيضاً : ( حرام على من لم يعرف دليلاً يُفتى بكلامي )<sup>(٣)</sup>.

٤) وقال الإمام أبو حنيفة أيضاً : ( ويحكَ يعقوب لا تكتب عنِي كل ما تسمع مني، فإني قد أرَى الرأي الْيَوْمَ وأترَكَه غداً، وأرَى الرأي غداً وأترَكَه بعد غد )<sup>(٤)</sup>.

٥) وقال الإمام أبو حنيفة أيضاً : ( لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه )<sup>(٥)</sup>.

١) انظر إيقاظ هم أولي الأ بصار للفلاني (ج ١ ص ٦٣).

٢) انظر إيقاظ هم أولي الأ بصار للفلاني (ص ٥٠) وصفة الصلاة للألباني (ص ٤).

٣) انظر الميزان للشعراني [ج ١ ص ٥٥] وصفة الصلاة للألباني [ص ٤٧].

٤) انظر الميزان للشعراني [ج ١ ص ٦٢] وصفة الصلاة للألباني [ص ٤٧].

٥) انظر الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء لابن عبد البر [ص ١٤٥] وإعلام الموقعين لابن القيم [ج ٢ ص ٣٠٩] وإيقاظ هم أولي الأ بصار للفلاني [ص ٥].

٦) وقال الإمام أبو حنيفة أيضاً : ( فإننا بشر نقول القول اليوم ونرجع عنه غداً )<sup>(١)</sup>.

فهذا الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رحمه الله قد روي عنه كما تقدم أقوالاً متنوعة كلها تؤدي إلى وجوب الأخذ بالحديث ، وترك تقليله ، بل ترك تقليد آراء الأئمة المخالفة للكتاب والسنّة .

٧) وقال الإمام مالك بن أنس رحمه الله : ( إنما أنا بشر أخطئ وأصيّب ، فانظروا في رأيي ، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه ، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه )<sup>(٢)</sup>.

٨) وقال الإمام مالك بن أنس أيضاً : ( ليس أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا ويُؤخذ من قوله ويترك إلا النبي صلى الله عليه وسلم )<sup>(٣)</sup>.

٩) وقال ابن وهب : ( سمعت مالكاً سُئل عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء؟ فقال: ليس ذلك على الناس؟ قال: فتركته حتى خفَّ الناس فقللت له عندنا في ذلك سنَّة ، فقال: وما هي؟ قلت: حدثنا الليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي

١) انظر صفة الصلاة للألباني [ص ٤٧].

٢) انظر جامع بيان العلم لابن عبد البر [ج٢ ص ٣٢] وأصول الأحكام لابن حزم [ج٦ ص ١٤٩].

٣) انظر معنى قول الإمام المطibli إذا صَحَّ الحديث فهو مذهبي للسبكي [ص ١٠] وجامع بيان العلم لابن عبد البر [ج٢ ص ٩١] وأصول الأحكام لابن حزم [ج٦ ص ١٤٥].

عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد القرشي قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل بخصره ما بين أصابع رجله ، فقال : إن هذا الحديث لحسن ، وما سمعت به قط إلا الساعة ، ثم سمعته بعد ذلك يسأل ، فيأمر بتخليل الأصابع )<sup>(١)</sup>.

١٠) وقال ابن وهب قال لي مالك : ( الحكم الذي يحكم به الناس حكمان : ما في كتاب الله أو أحكمته السنة ، فذلك الحكم الواجب ، وذلك الصواب )<sup>(٢)</sup>.

١١) وعن عثمان بن عمر قال : ( جاء رجل إلى مالك فسأله عن مسألة ، فقال له : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ، فقال الرجل : أرأيت ، فقال : « فَلَيُحَذِّرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا » )<sup>(٣)</sup>.

ولقد حاول المنصور أن يحمل الناس على مذهب الإمام مالك فكان الإمام مالك أول الرافضين ، وقال : ( يا أمير المؤمنين لا تفعل هذا ، فإن الناس سبقت إليهم أقوال وسمعوا أحاديث ورووا روايات ، وأخذ كل قول ما سبق إليهم وعملوا به ، ودانوا به من اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه

١) انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم [ص ٣١] والسنن للبيهقي [ج ١ ص ٨١] وصفة الصلاة لللباني [ص ٤٩].

٢) انظر جامع بيان العلم لابن عبد البر [ج ١ ص ٧٥٧].

٣) انظر الحلية لأبي نعيم [ج ٢ ص ٣٦٢] والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي [ص ٢٠١].

وسلم وغيرهم وإن رذّهم عما اعتقدوه شديد ، فدع الناس وما هم عليه وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم )<sup>(١)</sup>.

فهذا الإمام أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك الأصحابي إمام دار الهجرة رحمه الله يبحث أتباعه على التمسك بالكتاب والسنّة ، والأخذ بما أوجبته الحجة ، وتبرأ من أن يُقَلَّد جملة ، وأعلن بذلك .

(١٢) وقال الإمام الشافعي رحمه الله : ( إذا صح الحديث فهو مذهبى )<sup>(٢)</sup>.

(١٣) وقال الإمام الشافعي أيضاً : ( إذا وجدتم في كتابي خلاف سنّة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ودعوا ما قلت - وفي رواية : فاتبعوها - ولا تلتفتوا إلى قول أحد )<sup>(٣)</sup>.

(١٤) وقال الإمام الشافعي أيضاً : ( كل مسألة صحيحة فيها الخبر بخلاف ما قلت فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي )<sup>(٤)</sup>.

(١٥) وقال الإمام الشافعي أيضاً : ( كل حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو قوله ، وإن لم تسمعوه مني )<sup>(٥)</sup>.

١) انظر الانتقاء في فضل الثلاثة الأئمة الفقهاء لابن عبد البر [ص ٤١].

٢) انظر معنى قول الإمام المطبي إذا صح الحديث فهو مذهبى للسبكي [ص ٨٥] والمجموع للنووى [ج ٦٣ ص ٦٣].

٣) انظر مناقب الشافعي للبيهقي [ج ١ ص ٤٧٢] وتوالى التأسيس لمعالي محمد بن إدريس لابن حجر [ص ١٠٧].

٤) انظر توالى التأسيس لابن حجر [ص ١٠٨] ومناقب الشافعي للبيهقي [ج ١ ص ٤٧٣].

٥) انظر آداب الشافعي لابن أبي حاتم [ص ٩٤].

- ١٦) **وقال الإمام أحمد بن حنبل :** ( كان أحسن أمر الشافعي رضي الله عنه عندي أنه كان إذا سمع الخبر لم يكن عنده ، قال به ، وترك قوله ) <sup>(١)</sup>.
- ١٧) **وقال الربيع :** ( روى الشافعي رضي الله عنه حديثاً فقال له رجل تأخذ بهذا يا أبا عبد الله ؟ فقال : متى رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً صحيحاً فلم آخذ به ، والجماعة فأنا شهيدكم أن عقلي قد ذهب ، وأشار بيده على رؤوسهم ) <sup>(٢)</sup>.
- ١٨) **وقال الإمام الشافعي :** ( كل ما قلت وكان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف قولي مما يصح فحديث النبي صلى الله عليه وسلم أولى ولا تقليوني ) <sup>(٣)</sup>.
- ١٩) **وقال الإمام أحمد بن حنبل :** ( قال لنا الشافعي أنتم أعلم بالحديث والرجال مني ، فإذا كان الحديث صحيحاً ، فأعلموني كوفيأً كان أو بصرياً أو شامياً حتى أذهب إليه ، إذا كان صحيحاً ) <sup>(٤)</sup>.
- ٢٠) **وقال الإمام الشافعي :** ( كل متكلم من الكتاب والسنّة فهو الحق وما سواه هذيان ) <sup>(٥)</sup>.

١) انظر المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي [ص ٢٠٦].

٢) انظر آداب الشافعي لابن أبي حاتم [ص ٦٧] والحلية لأبي نعيم [ج ٩ ص ١٠٦] والفقية والمتفقه للخطيب [ج ١ ص ١٥٠] والمدخل للبيهقي [ص ٢٠٥].

٣) انظر آداب الشافعي لابن أبي حاتم [ص ٩٣] والحلية لأبي نعيم [ج ٩ ص ١٠٦].

٤) انظر آداب الشافعي لابن أبي حاتم [ص ٩٤] والحلية لأبي نعيم [ج ٩ ص ١٠٦] ومناقب الإمام أحمد لابن الجوزي [ص ٤٩٩].

٥) انظر توكيل التأسيس لابن حجر [ص ١١٠].

٢١) **وقال الحميدي :** ( سأله الشافعي عن مسألة فأفتاه وقال : قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا ، فقال الرجل أتقول بهذا ؟ فقال : يا هذارأيتنـي في وسطـي زناراً ، أرأيـتني خارجاً من كنيـسة أقول قال النبي صلى الله عليه وسلم وتقـول لي أتـقول بهذا ) <sup>(١)</sup>.  
فهـذا الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريـس بن العباس الشافـعي رـحـمه الله يـحـثـ الناس عـلـى الـأـخـذـ بـالـكـتـابـ وـالـسـنـةـ ، وـيـحـرـمـ تـقـلـيـدـهـ <sup>(٢)</sup>.

٢٢) **وقال الإمام أحمد بن حنبل رـحـمه الله :** ( لا تـقـلـدوـنـيـ ولا تـقـلـدواـ مـالـكـ  
وـلاـ الشـافـعـيـ وـلاـ الـأـوزـاعـيـ وـالـثـورـيـ وـخـذـ مـنـ حـيـثـ أـخـذـواـ ) <sup>(٣)</sup>.  
٢٣) **وقال الإمام أحمد بن حنبل أيضـاً :** ( رـأـيـ الـأـوزـاعـيـ وـرـأـيـ مـالـكـ وـرـأـيـ  
أـبـيـ حـنـيفـةـ كـلـهـ رـأـيـ وـهـوـعـنـدـيـ سـوـاءـ ، وـإـنـماـ الـحـجـةـ فـيـ الـآـثـارـ ) <sup>(٤)</sup>.  
٢٤) **وقال الإمام أحمد بن حنبل أيضـاً :** ( من رـدـ حـدـيـثـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ  
عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـهـوـ عـلـىـ شـفـاـ هـلـكـةـ ) <sup>(٥)</sup>.

١) انظر الحلية لأبي نعيم [ج ٩ ص ١٠٦] وأخبار أصبهان له [ج ١ ص ١٨٣] ومناقب الشافعي للبيهقي [ج ١ ص ٤٧٤] وتوالي التأسيس لابن حجر [ص ١٠٨].

٢) قال ابن حزم في أصول الأحكام [ج ٦ ص ١١٨] : ( إن الفقهاء الذين قـلـدواـ مـبـطـلـونـ للتـقـلـيدـ ، وـأـنـهـمـ نـهـوـاـ أـصـحـابـهـمـ عـنـ تـقـلـيـدـهـمـ ، وـكـانـ أـشـدـهـمـ فـيـ ذـلـكـ الشـافـعـيـ فـيـنـهـ رـحـمـهـ اللهـ بلـغـ منـ التـأـكـيدـ فـيـ اـتـبـاعـ صـحـاحـ الـأـثـارـ ، وـالـأـخـذـ بـماـ أـوجـبـهـ الـحـجـةـ ، حـيـثـ لـمـ بـيـلـغـ غـيـرـهـ ، وـتـبـرـأـ مـنـ يـقـلـدـ جـمـلةـ ، وـأـعـلـنـ بـذـلـكـ نـفـعـ اللهـ بـهـ وـأـعـظـمـ أـجـرـهـ فـلـقـدـ كـانـ سـبـبـاـ إـلـىـ خـيـرـ كـثـيرـ ) .<sup>اـهـ</sup>

٣) انظر إعلام الموقعين لابن القيم [ج ٢ ص ٣٠٢].

٤) انظر جامع بيان العلم لابن عبد البر [ج ٢ ص ١٤٩].

٥) انظر صفة الصلاة للألباني [ص ٥٣].

فهذا الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رحمه الله  
يأمر بالتمسك بالحديث وينهى عن تقليد الأئمة دون بصيرة<sup>(١)</sup>.

تلك هي أقوال الأئمة رضي الله تعالى عنهم في الأمر بالتمسك بالحديث  
والنهي عن تقليدهم دون بصيرة ، وهي من الوضوح والبيان بحيث لا تقبل  
جدلاً ولا تأويلاً ، وعليه فإن من تمسك بكل ما ثبت في السنة ولو خالفاً  
بعض أقوال الأئمة لا يكون مبيناً لمذهبهم ، ولا خارجاً عن طريقتهم ،  
بل هو متابع لهم جميعاً، ومتمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها ،  
وليس كذلك من ترك السنة الثابتة لمجرد مخالفتها لقولهم ، بل هو  
بذلك عاصياً لهم ، ومخالفاً لأقوالهم المقدمة والله تعالى يقول : ﴿فَلَا  
وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا  
يَحْدُوْا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾<sup>(٢)</sup> ، وقال  
تعالى : ﴿فَلَيَحْذِرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ  
يُصِيبَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>.

١) قال الصناعي في إرشاد النقاد [ص ١٤٤] : ( وهذا نصوصهم كما سمعت ، وأقوال أئمة  
العلم).

٢) سورة النساء آية [٦٥].

٣) سورة النور آية [٦٣].

٤) انظر صفة الصلاة للألباني [ص ٥٣].

إلا أن عذر الإمام ليس عذراً لقلاميذه إن تبين أو بُيَّنَ لهم الحق ، وقد وردت أقوال الأئمة الأربع - كما تقدم - تؤكد هذا الشئ وتبيّن موقفهم من تقليدهم وأنهم تبرأوا من ذلك جملة ، وهذا من كمال علمهم وتقواهم حيث أشاروا بذلك إلى أنهم لم يحيطوا بالسنّة كلها ، فقد روى عنهم تلاميذهم أقوالاً شتى وعبارات متنوعة كلها تؤدي إلى شئ واحد وهو وجوب الأخذ بالحديث إذا ثبتت صحته وترك تقليد آراء الرجال المخالفة له<sup>(١)</sup>.

ولقد حاول المنصور أن يحمل الناس على مذهب الإمام مالك فكان الإمام مالك أول الرافضين، وقال : (يا أمير المؤمنين لا تفعل هذا ، فإن الناس سبقت إليهم أقاويل وسمعوا أحاديث ورووا روايات ، وأخذ كل قول ما سبق إليهم وعملوا به ، ودانوا به من اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم وإن ردهم عما اعتقادوه شديد ، فدع الناس وما هم عليه وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم )<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى : ( فالواجب على كل من بلغه أمر الرسول صلى الله عليه وسلم وعرفه أن يبينه للأئمة وينصح لهم ويأمرهم باتباع أمره وإن خالف رأي عظيم من الأئمة ، فإن أمر رسول الله صلى الله عليه

١) انظر هدية السلطان للمعصومي تحقيق الشيخ سليم الهلالي [ص ١٩] .

٢) انظر الانتقاء في فضل الثلاثة الأئمة الفقهاء لابن عبد البر [ص ٤١] .

وسلم أحق أن يعظم ويقتدى به من رأى أي معظّم قد خالف أمره في بعض الأشياء خطأ ، ومن هنا رد الصحابة ومن بعدهم على كل مخالف سنة صحيحة ، وربما أغلووا له في الرد<sup>(١)</sup> ، لا بغضّاً له ، بل هو محبوب عندهم معظّم في نفوسهم ، لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إليهم ، وأمره فوق أمر كل مخلوق ، فإذا تعارض أمر الرسول صلى الله عليه وسلم وأمر غيره ؛ فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم أولى أن يقدم ويتبع ، ولا يمنع من ذلك تعظيم من خالف أمره وإن كان مغفورة له ، بل ذلك المخالف المغفور له لا يكره أن يخالف أمره إذا ظهر أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بخلافه<sup>(٢)</sup>. اهـ

وقال الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله في صفة الصلاة [ص ٥٥] :

(كيف يكرهون ذلك وقد أمروا به أتباعهم كما مرّ ، وأوجبوا عليهم أن يتركوا أقوالهم المخالفة للسنة؟ بل إن الشافعي رحمه الله أمر أصحابه أن ينسبوا السنة الصحيحة إليه ولو لم يأخذ بها ، أو أخذ بخلافها ، ولذلك لما جمع المحقق ابن دقيق العيد رحمه الله المسائل التي خالف مذهب كل واحد من الأئمة الأربع الحديث الصحيح فيها انفراداً واجتماعاً في مجلد ضخم ، قال في أوله :

(١) حتى ولو على آبائهم وعلمائهم كما تقدم .

(٢) انظر إيقاظ الهم للفلاني [ص ٩١] .

(( إن نسبة هذه المسائل إلى الأئمة المجتهدين حرام ، وإنه يجب على الفقهاء المقلدين لهم معرفتها ؛ لئلا يعزوها إليهم فيكذبوا عليهم ))<sup>(١)</sup>.اه  
وقال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوي [ج ٢٠ ص ٢١١] : ( وهؤلاء الأئمة الأربع رضي الله عنهم قد نهوا الناس عن تقلidهم في كل ما يقولونه ، وذلك هو الواجب عليهم..).اه

وقال الشوكاني رحمه الله في القول المفيد [ص ١٠٨] : ( إن التقليد لم يحدث إلا بعد انقراض خير القرون ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، وإن حدوث التمذهب بالماهاب الأربع ، إنما كان بعد انقراض عصر الأئمة الأربع ، وإنهم كانوا على نمط من تقدمهم من السلف في هجر التقليد ، وعدم الاعتداد به ، وإن هذه المذاهب إنما أحدثها عوام المقلدة لأنفسهم من دون أن يأذن بها إمام من الأئمة المجتهدين).اه

وقال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوي [ج ٢٢ ص ٢٤٨] : ( وإذا كان الرجل متبعاً لأبي حنيفة أو مالك أو الشافعي أو أحمد ورأى في بعض المسائل أن مذهب غيره أقوى فاتبعه كان قد أحسن في ذلك ولم يقدح ذلك في دينه ولا عدالته ، بلا نزاع ، بل هذا أولى بالحق ، وأحب إلى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ممن يتعصب لواحد معين - غير النبي صلى الله عليه وسلم - كمن

(١) انظر إيقاظ الهم لل فلاي [ص ٩٩].

يتعصب مالك أو الشافعي أو أحمد أو أبي حنيفة ، ويرى أن قول هذا المعين هو الصواب الذي ينبغي اتباعه دون قول الإمام الذي خالفه ، فمن فعل هذا كان جاهلاً ضالاً ، بل قد يكون كافراً ، فإنه متى اعتقد أنه يجب على الناس اتباع واحد بعينه من هؤلاء الأئمة دون الإمام الآخر ، فإنه يجب أن يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، بل غاية ما يقال : إنه يَسْوَغ أو يُنْبَغِي أو يجب على العامي أن يقلد واحداً لا بعينه ، من غير تعين زيد ولا عمرو ، وأما أن يقول قائل إنه يجب على العامة تقليد فلان أو فلان فهذا لا ي قوله مسلم ) . اهـ

وقال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى [ج ٣٥ ص ١٢١] : ( أما وجوب اتباع القائل في كل ما يقوله ، من غير ذكر دليل يدل على صحة ما يقوله ، فليس بصحيح ، بل هذه المرتبة هي مرتبة الرسول صلى الله عليه وسلم التي لا تصلح إلا له ) . اهـ

وقال الصناعي رحمه الله في إرشاد النقاد [ص ١١] : ( وأما الأئمة الأربع فإن كلاماً منهم مصرح بأنه لا يقدم قوله على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ) . اهـ

وقال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى [ج ٢٠ ص ٥٨٤] : ( وليس في الكتاب والسنة فرق في الأئمة المجتهدين بين شخص وشخص فمالك واللبيث بن

سعد ، والأوزاعي والثوري هؤلاء أئمة في زمانهم وتقليد كل منهم كتقليد الآخر لا يقول مسلم إنه يجوز تقليد هذا دون هذا ) . اهـ

وقال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوي: [ج ٢٢ ص ٢٥٢] : ( ومن تعصب واحد بعينه من دون الأئمة الباقيين فهو بمنزلة من تعصب لواحد بعينه من الصحابة دون الباقيين ، كالرافضي الذي يتعصب لعلي دون الخلفاء الثلاثة وجمهور الصحابة وكالخارجي الذي يقدح في عثمان وعلي رضي الله عنهم ، فهذه طرق أهل البدع والأهواء الذين ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أنهم مذمومون ، خارجون عن الشريعة والمنهج الذي بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم ، فمن تعصب لواحد من الأئمة بعينه ففيه شبهة من هؤلاء ، سواء تعصباً لمالك أو الشافعي أو أبي حنيفة أو أحمد أو غيرهم ثم غاية المتعصب لواحد منهم أن يكون جاهلاً بقدره في العلم والدين ، وبقدر الآخرين ، فيكون جاهلاً ظالماً ، والله يأمر بالعلم والعدل وينهى عن الجهل والظلم). اهـ

وقال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوي [ج ٢٠ ص ١٠] : ( ولهذا كان الأكابر من أتباع الأربعه لا يزالون إذا ظهر له دلالة الكتاب أو السنة على ما يخالف قول متبوعهم اتبعوا ذلك). اهـ

وليس في هذا إهدار لأقوال العلماء ، لأن العلماء أنفسهم يتبرّفون من كل قول قالوه يخالف ما ثبت بالحديث الصحيح ، بل من أخذ بأقوالهم

المخالفة للنصوص ، فهو الذي أهدر أقوالهم القاطعة بأن الحديث إذا صحي  
فهو مذهبهم .

يقول ابن القيم رحمه الله في الروح [ص ٤٢٢] في توضيح ذلك : ( والفرق  
بين تجريد مُتابعة المعموم صلى الله عليه وسلم وإهار أقوال العلماء  
والغائها :

أن تجريد المتابعة أن لا تُقدم على ما جاء به قول أحد ولا رأيه كائناً  
من كان، بل تنظر في صحة الحديث أولاً ، فإذا صح لك نظرت في معناه  
ثانياً، فإذا تبين لك لم تَعْدِ عنه ولو خالفك من بين المشرق والمغرب ،  
ومعاذ الله أن تتفق الأمة على مخالفة ما جاء به نبيها صلى الله عليه صلى الله  
عليه وسلم ، بل لا بد أن يكون في الأمة من قال به ، ولو لم تعلمه فلا تجعل  
جهلك بالسائل به حجة على الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، بل اذهب إلى  
النص ولا تَضْعُف واعلم أنه قد قال به قائل قطعاً ، ولكن لم يصل إليك .  
هذا مع حفظ مراتب العلماء وموالاتهم واعتقاد حرمتهم وأماناتهم  
واجتهادهم في حفظ الدين وضبطه ، فهم دائرون بين الأجر والأجرين  
والغفرة .

ولكن لا يُوجِب هذا إهار النصوص وتقديم قول الواحد منهم عليها  
لشبيهةٍ أنه أعلم بها منك ، فإن كان كذلك فمن ذهب إلى النص أعلم به منك  
فهلاً وافقته إن كنت صادقاً .

فمن عرض أقوال العلماء على النصوص وزنها بها ، وخالف منها ما خالف النص ، لم يهدى أقوالهم ، ولم يهضم جانبهم ، بل اقتدى بهم ، فإنهم كلهم أمروا بذلك، فمتبعهم حقاً من امتنع ما أوصوا به ، لا من خالفهم ، فخلافهم في القول الذي جاء النص بخلافه أسهل من مخالفتهم في القاعدة الكلية التي أمروا ودعوا إليها من تقديم النص على أقوالهم .

ومن هنا يتبيّن الفرق بين تقليد العالم في كل ما قاله ، وبين الاستعاة بفهمه والاستضاءة بنور علمه ، فال الأول يأخذ قوله من غير نظر فيه ولا طلب لدليله من الكتاب والسنة ، بل يجعل ذلك كالحبل الذي يُلقى في عنقه يقلده به ، ولذلك سمي تقليداً بخلاف من استعان بفهمه واستضاء بنور علمه في الوصول إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، فإنه يجعلها بمنزلة الدليل الأول ، فإذا وصل إليه استغنى بدلاته عن الاستدلال بغيره). اهـ

وقال الشاطبي رحمه الله في الاعتصام [ج٢ ص٣٤٢] : ( العالم بالشريعة إذا اتَّبَعَ في قوله، وانقاد إليه الناس في حُكمه ، فإنما اتَّبَعَ من حيث هو عالم وحاكم بها وحاكم بمقتضاهما ، لا من جهة أخرى ، فهو في الحقيقة مبلغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، المبلغ عن الله عز وجل ، فيتقى منه ما بلَّغَ على العلم بأنه بلغ ، أو على غلبة الظن بأنه بلغ ، لا من جهة كونه - منتصباً للحكم مطلقاً ، إذ لا يثبت ذلك لأحد على الحقيقة ، وإنما

هو ثابت للشريعة المنزلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وثبت ذلك له صلى الله عليه وسلم وحده دون الخلق من جهة دليل العصمة ، فيجب إذاً على الناظر في هذا الوضع أمران إذا كان غير مجتهد :

أحدهما : أن لا يتبع العالم إلا من جهة ما هو عالم بالعلم المحتاج إليه ، ومن حيث هو طريق إلى استفادة ذلك العلم ، إذ ليس لصاحب منه إلا كونه مودعاً له ، وأخوناً باداء تلك الأمانة ، حتى إذا علم أو غالب علىظن أنه مخطئ فيما يلقي ، أو تارك لإلقاء تلك الوديعة على ما هي عليه ، أو منحرف عن صوبها بوجه من وجوه الانحراف ، توقف ولم يصر على الاتباع إلا بعد التبيين ، إذ ليس كل ما يلقيه العالم يكون حقاً على الإطلاق ، لإمكان الزلل والخطأ ، وغلبة الظن في بعض الأمور ، وما أشبه ذلك ...

والأمر الثاني : أن لا يصمم على تقليد من تبين له في تقليله الخطأ شرعاً... وعلى كل تقدير فإذا تبين له في بعض مسائل متنوعة الخطأ والخروج عن صواب العلم الحاكم ، فلا يتعصب لمتبوعه بالتمادي على اتباعه فيما ظهر فيه خطأ ، لأن تعصبه يؤدي إلى مخالفة الشرع أولاً ، ثم إلى مخالفة متبوعه ، أما خلافه للشرع فبالعرض ، وأما خلافه لمتبوعه فلخروجه عن شرط الاتباع ، لأن كل عالم يصرح أو يعرض بأن اتباعه إنما

يكون على شرط أنه حاكم بالشريعة لا بغيرها ، فإذا ظهر أنه حاكم بخلاف الشريعة خرج [أي التَّبَعُ] عن شرط متبعه بالتصميم على تقليده). اهـ

إذاً لا يُسمى الأخذ بالكتاب والسنّة والإجماع تقليداً ، لأن ذلك هو الحجّة في نفسه ... وقد صرّح الأئمة الأربعة كما تقدم بالنهي عن التقليد، وبتقديم النص على أرائهم .

قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله في تيسير العزيز الحميد [ص ٥٤٨]: (إن الأئمة الأربعة وغيرهم من أهل العلم، قد نهوا عن تقلidهم مع ظهور السنّة). اهـ

وقال ابن عبد البر رحمه الله : ( وليس أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وقد خفي عليه بعض أمره ، فإذا أوجب الله سبحانه على كل أحد ما استطاعه وبلغته قُواه من معرفة الحق ، وعَذْرَه فيما خفي عليه منه ، فأخذناه أو قلد فيه غيره ، كان ذلك هو مقتضى حكمته وعدله ورحمته ، بخلاف ما لو فرض على العباد تقليد من شاءوا من العلماء ، وأن يختار كل منهم رجلاً ينصبه معياراً على وحيه ، ويُعرض عن أخذ الأحكام واقتباسها من مشكاة الوحي ، فإن هذا ينافي حكمته ورحمته

وإحسانه ، ويؤدي إلى ضياع دينه وهجر كتابه وسنة رسوله ، كما وقع فيه من وقع وبالله التوفيق )<sup>(١)</sup>. اهـ

وقال ابن الجوزي رحمه الله في تلبيس إبليس [ص ٢٧٧] : ( في التقليد إبطال منفعة العقل لأنّه إنما خلق للتأمل والتدارك وقبح من أعطى شمعة يستضئ بها أن يُطفئها ويمشي في الظلمة ) . اهـ

وقال الإمام الشافعي رحمه الله : ( من قلد معيناً في تحريم شيء أو تحليله وقد ثبت الحديث الصحيح على خلافه ومنعه من التقليد عن العمل بالسنة، فقد اتّخذ من قلده ربأ من دون الله تعالى يحل له ما حرم الله ، ويحرم عليه ما أحل الله ، فإن الله وإن إليه راجعون )<sup>(٢)</sup>. اهـ

والحق الذي لا ريب فيه أن كل مسألة ثبت فيها نص صريح لا يقال فيها : إن كل مجتهد فيها مصيب ، بل ليس فيها إلا واحد ، وهو من تمسك بالنص ، واعتتصم به ، وغضّ عليه بالنواخذ ، ومن خالف النص الثابت الصريح فهو مخطئ سواء أكانت المسألة من أحكام الأفعال أم من مسائل الاعتقاد ، ولا يحل لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر أن يجتهد في مسألة وجد فيها نصاً صريحاً من الكتاب والسنة ، وذلك لأننا أمرنا بطاعة

١) انظر إعلام الموقعين لابن القيم [ج ٢ ص ٢٦٣] .

٢) انظر هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان للمخصوصي [ص ٦٩] .

الله تعالى وبطاعة رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم سواءً أكان الأمر متعلقاً بأحكام الأفعال أم بمسائل الاعتقاد<sup>(١)</sup>.

قال الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه [ج ١٣ ص ٣٣٩] : ( وكانت الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشرون الأئمة من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها ، فإذا وضح الكتاب أو السنّة لم يتعدّوا إلى غيره اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم ). اهـ

وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة رحمه الله المُتَقْبِب بإمام الأئمة : ( لا قول لأحد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا صح الخبر عنه )<sup>(٢)</sup>. اهـ وقال ابن حزم في النبذ [ص ١١٤] : ( والتقليد حرام ، ولا يحل لأحد أن يأخذ بقول أحد بلا برهان ) . اهـ

وقال ابن حزم في النبذ [ص ١١٦] : ( وقال تعالى : ﴿فَإِن تَنَزَّعُتُمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾<sup>(٣)</sup> .

فلم يُبْحِث الله تعالى الرد إلى أحد عند التنازع دون القرآن وسنّة نبيه عليه الصلاة والسلام .

١) انظر حكم الإنكار في مسائل الخلاف للدكتور فضل الهبي [ص ١٨] .

٢) انظر إعلام الموقعين لابن القيم [ص ٢٦٤] .

٣) سورة النساء آية [٥٩] .

وقد صحّ إجماع جميع الصحابة رضي الله عنهم أولهم عن آخرهم ، وإجماع جميع التابعين أولهم عن آخرهم على الامتناع والمنع من أن يقصد منهم أحدٌ إلى قول إنسان منهم أو من قبلهم فيأخذُه كله ، فليعلم من أخذ بجميع قول أبي حنيفة ، أو جميع قول مالك ، أو جميع قول الشافعي ، أو جميع قول أحمد بن حنبل رضي الله عنهم ممن يتمكن من النظر ، ولم يترك من اتبّعه منهم إلى غيره أنه قد خالف إجماع الأمة كلها عن آخرها ؛ واتبع غير سبيل المؤمنين . نعوذ بالله من هذه المنزلة .

وأيضاً فإن هؤلاء الأفضل قد نَهَاوا عن تقليدهم ، وتقليد غيرهم ، فقد خالفهم من قلدتهم ، وأيضاً بما الذي جعل رجلاً من هؤلاء أو من غيرهم أولى بأن يلْقَدَ من أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، أو علي بن أبي طالب ، أو ابن عباس ، أو عائشة أم المؤمنين . فلو ساغ التقليد لكان هؤلاء أولى بأن يُتَّبعُوا من أبي حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد ، ومن ادعى من المنتسبين إلى هؤلاء أنه ليس مقلداً فهو نفسه أول عالم بأنه كاذب ثم سائر من سمعه . لأننا نراه ينصر كل قوله بلغته لذلك الذي انتهى إليه وإن لم يعرفها قبل ذلك . وهذا هو التقليد بعينه).اهـ

هـذا آخر ما وفـقـني اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ إـلـيـهـ فـيـ تـصـيـفـ هـذـاـ الـكـتـابـ  
الـنـافـعـ الـمـبـارـكـ . إـنـ شـاءـ اللـهـ . سـائـلـاـ رـبـيـ جـلـ وـعـلـاـ أـنـ يـكـتـبـ لـيـ بـهـ أـجـراـ ، وـيـحطـ  
عـنـيـ فـيـهـ وزـرـاـ ، وـأـنـ يـجـعـلـهـ لـيـ عـنـدـهـ بـيـومـ الـقـيـامـةـ ذـخـراـ ...  
وـصـلـىـ اللـهـ وـسـلـمـ وـبـارـكـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـحـبـهـ أـجـمـعـينـ .

وـأـخـرـ دـعـوـانـاـ أـنـ الـعـمـدـ اللـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ



<b>فهرس الموضوعات</b>	
<b>الصفحة</b>	<b>الموضوع</b>
٣	١) المقدمة .....
٤	٢) نعمة العلماء الربانيين .....
٥	٣) فتنة التعصب المذهبى .....
٦	٤) فتنة التعصب الحزبي .....
٧	٥) بيان حقيقة ما عليه الأئمة الأربعه رحمهم الله .....
٩	٦) الفرق بين تجريد متابعة النبي صلى الله عليه وسلم وإهارن أقوال العلماء .....
١٣	٧) تغيير أهل التقليد سنن الأئمة الأربعه .....
١٥	٨) من هم أهل الحديث .....
٢٣	٩) التمسك بالكتاب والسنّة على فهم السلف الصالح الأوائل .....
٢٩	١٠) ذكر الدليل على أن الأئمة الأربعه رحمهم الله تعالى من أهل الحديث .....
	١١) كثير من تلاميذ الأئمة الأربعه رحمهم الله كذلك ماتوا على مذهب أهل الحديث .....

الصفحة	الموضوع
٣١	١٢) لم يضع الأئمة الأربعه رحمهم الله لهم مذاهباً غير مذهب الكتاب والسنة
٣٥	..... ١٣) بدعة التقليد
٣٦	..... ١٤) الأئمة الأربعه بريئون من المقلد والتقليد
٣٧	..... ١٥) الوعد الشديد للمقلدين في الدنيا والآخرة
٤١	..... ١٦) أمور الدين لا تخص أحد كاننا من كان غير النبي صلى الله عليه وسلم
٤٤	..... ١٧) براءة الرؤوس من أشياعهم يوم القيمة
٤٧	..... ١٨) ذكر الدليل على نهي الأئمة الأربعه رحمهم الله أتباعهم من تقليدهم ....
٤٨	..... ١٩) تمسك الأئمة الأربعه رحمهم الله بالحديث
٥٥	..... ٢٠) عذر الإمام ليس عذر لتلاميذه إن تبين أو بين لهم الحق
٦٨	..... ٢١) الفهرس

## الدّعوّة السّلفيّة

١ - **الرجوع** إلى القرآن العظيم والسنّة النبوية الصحيحة وفهمهما على النهج الذي كان عليه السلف الصالح رضوان الله عليهم ، عملاً بقول ربنا جل شأنه: « ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبّع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساعته مصيرها » وقوله سبحانه: « فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا »

٢ - **تصفية** ما علق بحياة المسلمين من الشرك على اختلاف مظاهره وتحذيرهم من البدع المنكرة والأفكار الدخيلة الباطلة وتنقية السنّة من الروايات الضعيفة والموضوعة : التي شوهت صفاء الإسلام وحالت دون تقدم المسلمين أداء لأمانة العلم ، وكما قال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوّله ينفون عنه تحريف الغالين وانتاج المبطلين وتأويل الجاهلين » وتطبيقاً لأمر الله عز وجل « وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان »

٣ - **نديمة** المسلمين على دينهم الحق ودعوتهم إلى العمل بأحكامه ، والتحلي بفضائله وأدابه ، التي تكفل لهم رضوان الله ، وتحقق لهم السعادة والمجد ، تحقيقاً لوصف القرآن للفئة المستثناء من الخسران « وتوافقوا بالحق وتوافقوا بالصبر » وأمره سبحانه: « ولكن كونوا ربانين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون »

٤ - **أخياء** المنهج العلمي الإسلامي الصحيح في ضوء الكتاب والسنة ، وعلى نهج سلف الأمة وإزاله الجمود المذهبي والتعصب الحزبي الذي سيطر على عقول كثير من المسلمين ، وأبعدهم عن صفاء الأخوة الإسلامية النقية تنفيذاً لأمر الله جل وعلا « واعتتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا » وقوله صلى الله عليه وسلم « وكونوا عباد الله إخواناً »

٥ - **٣٤٥** تهبيج الناس وتحريضهم على حكامهم وإن جاروا - لامن فوق المنابر ولا غير ذلك - لأن ذلك خلاف هدي السلف الصالح ، وإمتثالاً لقول المصطفى ﷺ الذي يقول فيه (من أراد أن ينصح الذي سلطان فلا يديه علانية ولیأخذ بيده ، فإن سمع منه فذاك ، وإن لا كان أدى الذي عليه). حديث صحيح هذه دعوتنا ، ونحن ندعو المسلمين جميعاً إلى مؤازرتنا في حمل الأمانة التي تهض بهم ، وتشعر في الخافقين راية الإسلام الخالدة بصدق الأخوة ، وصفاء المودة ، واثقين بنصر الله وتمكينه لعباده الصالحين « ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين »

« هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون »

**مكتبة الفرقان** ت: ٢٠٢٨٨ - ص.ب: ٧٤٢٤٠٩٤ - فاكس: ٦٠٦-٧٤٤٤٤٣٥ - **عجمان** - أ.ع.م.